



الجرائم الإلكترونية ووعي الشباب بانتهاكها لخصوصية الفرد

* د/ سها عيد رجب

مدرس علم الاجتماع- المعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالقاهرة
sohaeid14@gmail.com

المستخلص:

تنتهي هذه الدراسة إلى نمط الدراسات الوصفية التحليلية وتهدف إلى التعرف على مدى وعي الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد، و الكشف عن مدى وعي الشباب من مستخدمي الانترنت بأساليب الجرائم الإلكترونية في انتهاك خصوصية الفرد، وتحديد مدى وعيهم بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية، والتوصى لمقترحات تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب، كذلك الكشف عن طبيعة العلاقة بين الأساليب المتبعية في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها، وتحديد الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الإلكترونية باختلاف الخصائص الاجتماعية بعينة الدراسة، وقد اتخذت الدراسة نظرية التفاعالية الرمزية ونظرية المخالطة الفاصلة منطلقاً نظرياً لها، وقد اعتمدت على استبيان يقيس وعي الشباب الجامعي نحو خطورة الجرائم الإلكترونية في انتهاك خصوصية الفرد، وتمثل المجال البشري للدراسة الحالية بعينة عشوائية بسيطة من طلاب الفرقـة الرابـعة المعـهـد العـالـي للـخـدـمـة الاجتماعية بالـقـاهـرـة بـنـسـبـة (10%) مـنـ الطـلـابـ فـبـلـغـتـ عـيـنةـ الـدـرـاسـةـ (160) مـفـرـدةـ، وـكـانـتـ أـهـمـ النـتـائـجـ الـتـيـ توـصـلـتـ لـهـ الـدـرـاسـةـ أـنـهـ توـجـدـ عـلـاقـةـ طـرـدـيـةـ جـوـهـرـيـةـ دـالـهـ عـنـ مـسـتـوـىـ مـعـنـوـيـةـ ($\alpha < 0.05$) بـيـنـ الـأـسـالـيـبـ الـمـتـبـعـةـ فـيـ الـجـرـائـمـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ وـالـآـثـارـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـمـتـرـتـبـةـ عـلـيـهـاـ مـنـ وـجـهـةـ نـظـرـ الشـابـ.

الكلمات المفتاحية:

الوعي - الشباب - الجرائم الإلكترونية - خصوصية الفرد

تاريخ الاستلام:	2019/10/30
تاريخ قبول البحث:	2019/11/22
تاريخ النشر:	2023/6/30

يعتبر التقدم التكنولوجي في مجال نقل المعلومات إنجازاً ثورياً وجوهرياً في تقديم خدمة التواصل الفعال والسرع في الأفراد، في الوقت ذاته هناك من يرى بأن التقدم في مجال إرسال المعلومات واستقبالها بهذا البعد له ميزة جوهرية أخرى مرتبطة بحقوق الإنسان، وهو ما أشار إليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة في ديسمبر من عام (1948) حيث ذكر في مادته التاسعة عشر لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرّيته في اعتناق الآراء دون مضائق، وفي التماس الأنباء والأفكار وتأثيرها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود، فقد شهدت شبكات الانترنت، نمواً متسارعاً في عدد المستخدمين والمشتركين في السنوات الأخيرة، ولكن في المقابل لذلك أصبحت تثير مخاوف الخصوصية والأمن. (Ralph, Imagined Alessandro, 2006: p24)

ولقد أدى التقدم التكنولوجي في مجال الحاسوب الآلي إلى إحداث تغيرات جذرية وتحولات مجتمعية شملت حياة الأفراد والمنظمات والحكومات على حد سواء، وتكشف الحقيقة عن أن التكنولوجيا تمثل معضلة فهي سلاح ذو حدين، من حيث توافر عناصر الفائدة والضرر، والتي تتوقف على طبيعة المستخدم والنشاط والبنية الأساسية والمعرفية المستخدمة. (الفار. شاهين، 2001: ص4)

ولما كانت الجريمة بشكل عام تمثل ظاهرة سائدة في مختلف المجتمعات، كان لزاماً علينا التأكيد على أن الجريمة الإلكترونية تمثل أحد أشكال الجرائم المنتشرة في الأوقات الراهنة كما أنها تعد امتداداً وتطوراً طبيعياً للجريمة التقليدية، إلا أن ما يميزها سرعة انتشارها ليس فقط من حيث عدد الجناة وحجم ونوعية الجرائم التي ارتكبت، ولكن أيضاً من حيث الاعتماد على الوسائل التكنولوجية الحديثة وتطويقها في تسهيل الفعل الإجرامي، ومن ثم فإن أهم ما يميز الجريمة الإلكترونية أنها عابرة للحدود بحيث أنه من الصعوبة بمكان ملاحقة المجرم من خلال منظومة قانونية محكمة، كما أن اعتمادها على الوسائل التكنولوجية الحديثة جعل ملاحقتها والتحكم فيها من الأمور الصعبة جداً. (David, 1995: p3)

وتشكل الجرائم الإلكترونية أحد أنماط الجريمة المتطرفة والتي يترتب عليها العديد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية والنفسية التي تلحق الضرر بالضحية والمجتمع على حد سواء، وتتنوع الآثار الجانبية الضارة المرتبطة عليها، والتي تؤدي في مجملها إلى تدمير البنية الاقتصادية والأمنية في المجتمعات، كما تتعدد العوامل التي تؤدي إلى تزايدتها والتي تجعل الأمر يصبح ظاهرة تعاني منها مختلف المجتمعات المتقدمة والنامية على حد سواء، ومن هذه العوامل ضعف مستوى وعي الضحية مقابل تفوق القدرات الفنية للجاني أو المجرم، وعلى الجانب الآخر تأتي أساليب الحماية المتبعة والتي تؤثر في طبيعة العلاقة بين الضحية والمجرم، كما يؤثر مستوى الانحراف في الأنشطة على شبكة الانترنت في معدلات وحدة الجرائم الإلكترونية. (Howard, 2006: p4)، فتظهر الجرائم الإلكترونية كأحد أشكال الجرائم التي تسهم في الاعتداء على مال أو حقوق الغير بما يسبب أضراراً بالمدني عليه، ومن ثم يؤثر على المجتمع بأسره، بالإضافة إلى شمولية الجرائم الإلكترونية بحيث أنها مع تطورها انتقلت من المستوى الفردي إلى المستوى المنظم.

(الشوابكة، 2004: ص185)

وعلى الرغم من أن التقدم التكنولوجي عزز من قدرة الأفراد على التواصل بشكل سريع وفعال، فإنه عزز بذات الطريقة قدرة الآخرين على إجراء مراقبة حياة الأفراد الخاصة وتحديداً فيما يتعلق بمراسلاتهم والمعلومات الخاصة المتعلقة بهم. مما ساهم أكثر من أي وقت مضى في انتشار انتهاك خصوصية الفرد من خلال تتبع ومراقبة المراسلات بين الأفراد بشكل سري مستخدمين بذلك برامج إلكترونية مخصصة لهذا الغرض سواء كان ذلك من خلال التسجيل للمكالمات أو من خلال التصنت أو التسجيل المرئي لمراسلات الأفراد وحركاتهم الإلكترونية، نتيجة لذلك تزايد الأصوات التي تعبر عن قلق متزايد بشأن هذه البرامج باعتبارها تشكل بحدتها الأدنى تهديداً واضحاً للحق في الخصوصية.(Grubb,2014: p25)

كل ذلك عزز من موقف الأصوات التي تناولت بوضوح حد لهذه الممارسات المتمثلة في الجرائم الإلكترونية ومراقبة الأشخاص بشكل سري على اعتبار أنها تشكل انتهاكاً للحق في الخصوصية كما أقرته المواثيق الدولية، فقد أقرّت المادة الثانية عشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام (1945) أنه " لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته ... وكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل..." ، وفي ذات السياق جاءت المادة السابعة عشر من العهد الدولي الصادر في عام(1966) والخاص بالحقوق المدنية والسياسية لتأكيد عدم جواز "عراض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته...من حق أي شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس". وعلى الرغم من الحماية التي فرضتها المعاهدات والدساتير الوطنية إلا أنه لازال هنالك قصور في حماية الحياة الخاصة، فقد أدى التطور العلمي والتكنولوجي في الفترة الأخيرة إلى تجدد وتتنوع التقنيات المستعملة في انتهاك حرمة الحياة الخاصة للإنسان، مما جعل من الانترنت أداء جرميّه تسمح بارتكاب العديد من الجرائم الإلكترونية بعيداً عن أعين الجهات الأمنية.(Walton,2001: p45)

وبالنظر إلى فئة الشباب فإننا نجدهم يعيشون الآن مجموعة من التحولات في طرق العيش، وأساليب التفكير وأنماط السلوك يمكن توصيفها بأنها مرحلة انتقالية تتطوّي على تداخل بين ما هو تقليدي وما هو حديث، سواء على صعيد العلاقات الاجتماعية أو الثقافية والقيم السائدة، بفعل التأثير المتعاظم لثورة الاتصالات والمعلومات ، ويعود الشباب لهم أكثر فئات المجتمع تأثراً بهذه التغيرات وما نجم عنها من تأثيرات سلبية أو إيجابية على حد سواء.(الجبر. عقيل. حسن،2017: ص78) فمن خلال استخدام هذه الأدوات التكنولوجية الحديثة من قبل الشباب أصبحوا عرضة للاعتداء على حياتهم الخاصة، وأصبح من الصعب اليوم حصر الجهات التي تقوم بانتهاك المعلومات الخاصة، وضرورة التوفيق بين أهمية وسائل التكنولوجيا الحديثة وبين عدم التعدي على حياة الشباب الخاصة أثناء استخدامهم لهذه الوسائل لأن استعمالها أصبح أمراً لا مفر منه، مما يقتضي البحث عن الحماية الفعالة لحياة الخاصة، سواء بتعديل القوانين الحالية أو باقتراح قواعد وقوانين جديدة في حالة عدم قدرة القواعد الحالية على استيعاب ما استجد من مشاكل قانونية، وهذا كله يعني أن الحياة الخاصة لم تعد في حرم السكينة والسرية بل دخلت إلى عالم شفاف لا مكان لخصوصية فيه.(عبد

مشكلة الدراسة:

ما لا شك فيه إن الجرائم الإلكترونية تعتمد على الوسائل والأدوات الإلكترونية في عملية انتهاك خصوصية الفرد من خلال السطو على البيانات أو تحريف المعلومات، حيث يتم الاعتماد على المصادر الإلكترونية في تنفيذ هذه الجرائم الإلكترونية. وتشكل الجرائم الإلكترونية أحد أنواع الخداع الذي يعتمد على شبكة الانترنت لتنفيذ الجريمة الإلكترونية.

(Kunz & Wilson, 2004:p12).

لقد أصبحت الخصوصية اليوم مهددة بالإنتهاك عبر البريد الإلكتروني والحسابات الشخصية والهواتف النقالة، وقواعد البيانات المتوفرة على شبكة المعلومات، وما يترتب على ذلك الإنتهاك من آثار سلبية على الأفراد لا تقل ضرراً عن الجرائم والإنتهاكات التقليدية التي تحدث على أرض الواقع، وقد تزايدت معدلات انتشار تلك الجرائم الإلكترونية من الاعتداء بغير وجه حق على خصوصيات الآخرين، والتي قد تمثل في إضافة أو حذف أو تعديل للمحتوى، أو إساءة استخدام لبعض التطبيقات، من بث الوسائط المتعددة بنشر الصوت والفيديو عبر شبكة الانترنت من خلال محررات الويب، والشبكات الاجتماعية، أو حتى عبر الهاتف المحمول.

وقد أظهرت الدراسات النظرية والبحوث المرتبطة برصد الجرائم الإلكترونية أنها تمثل فعلاً مصحوباً بإنتهاك خصوصية الغير، يتم من خلاله الوصول إلى أجهزة الكمبيوتر محمية دون ترخيص، أو بتجاوز من يؤذن لهم بالوصول إلى الكمبيوتر، وعن طريق هذا السلوك يحدث انتهاك خصوصية الأفراد المعتمد للحصول على أي شيء ذو قيمة بدون حق والذي يفسر في إطار البنية القانونية والتشريعية بأنه جريمة. وهو ما يشير إلى أن هناك ضعف في القوانين والتشريعات المتعلقة بشبكة الانترنت ومحاكمة مرتكبي تلك الجرائم الإلكترونية، إلا أن هناك اهتماماً متزايداً بتلك الظاهرة الجديدة، وتزايد في الجهد المبذولة للحد من انتشارها، وبادرت الدول بسن قوانين صارمة لتوفير الأمن الرقمي وحماية خصوصية الأفراد ومن ثم، فإن رفعوعي الشباب بخطورة الجرائم الإلكترونية هو موضوع في غاية الأهمية، وذلك من خلال ما يشاركه الشباب مع الآخرين من مواد وملفات وأفكار ومعلومات يمكن السطو عليها.

وبناء على ما سبق فإن الجرائم الإلكترونية تمثل أحد الأشكال المتطرفة من الجريمة، ينتج عنها الكثير من الآثار الاجتماعية الضارة التي تحد من استقرار وآمن المجتمع، تلك الآثار التي تلحق بالفرد المستخدم لشبكة المعلومات، ومن ثم الأسرة التي ينتمي إليها، ومن ثم المجتمع، لذلك أمكن حصر مشكلة الدراسة الحالية في سؤال رئيسي مؤدah " ما مدى وعي الشباب بانتهاك الجرائم الإلكترونية لخصوصية الفرد؟".

الدراسات السابقة:

وفي سياق ما تقدم، سوف تتناول الدراسة وفي حدود علم الباحثة مجموعة من الدراسات والبحوث السابقة المرتبطة بالقضية الراهنة من خلال محورين وهما محور مرتبط بالدراسات التي تناولت الجرائم الإلكترونية، ومحور آخر مرتبط

بانتهاك خصوصية الأفراد على النحو التالي:

أ- الدراسات التي تناولت الجرائم الإلكترونية:

هدفت دراسة (العنزي: 2010) إلى التعرف على الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الإلكترونية من مستخدمي الانترنت في المملكة العربية السعودية. واعتمدت الدراسة على منهج المسح الاجتماعي بالعينة، حيث طبقت على عينة مكونة من (999) مستخدماً من مستخدمي الانترنت. واعتمدت على الإستبيان كأداة رئيسية لجمع البيانات، حيث شملت البيانات الديموغرافية للعينة وأنماط الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها، والتدابير المقترحة للحد من الجريمة. وقد توصلت الدراسة إلى أن أكثر أنماط الجرائم الإلكترونية انتشاراً هي جريمة الاحتيال الإلكتروني التي تعتمد على الرسائل العاطفية الملائمة بالكثير من الإثارة والتشويق، وأتى في الترتيب الأخير الجرائم الإلكترونية التي تعتمد علىاليانصيب. وأظهرت الدراسة أن الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة تعد مرتفعة، ولقد تمثل العنصر الأهم فيها هو غياب المصداقية بين أطراف العلاقات التي تتم عبر الانترنت.

أما دراسة (حسين: 2012) هدفت إلى معرفة ماهية جرائم الحاسوب والانترنت، وحجمها الواقعي، وكيفية التصدي لها من خلال آليات مختلفة سواء على الصعيد القانوني أو الاجتماعي. واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الإحصائي كأساس لمعالجة مشكلة البحث، وقد أظهرت نتائج الدراسة أن أكثر جرائم الحاسوب والانترنت المنتشرة فيما يتعلق بجرائم الاختراقات هو إخفاء الشخصية، يليها اتحال شخصية الآخرين، أما أكثر جرائم الحاسوب المنتشرة فيما يتعلق بالجرائم المالية هو استخدام البطاقات الائتمانية، يليها الدخول على الموقع الخاصة بغسيل الأموال.

كما استعرضت دراسة (الطيب: 2012) الجرائم الإلكترونية والطرق التي يستخدمها القرصنة وكيفية التعامل مع مثل هذه الجرائم، كما إنه يهدف إلى تحديث القانون وموائمه لمثل هذه الجرائم وكذلك لفت انتباه جميع الجهات المسئولة إلى خطر الجرائم الإلكترونية. اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، والمقابلات الشخصية مع ذوي الخبرة. وقد استنتاج الباحث إنه في الوقت الذي قامت فيه التكنولوجيا بتقريب المسافات بين الشعوب، نجدها أفرزت الكثير من السلبيات أهمها صعوبة احتفاظ الفرد بخصوصيته جراء انتشار الكثير من الوسائل السهلة والتي يستخدمها أشخاص يعرفون باسم قراصنة الشبكة العنكبوتية. كما استنتاج الباحث أن الجرائم الإلكترونية جديدة ولم يتناولها القانون الجنائي التقليدي، ولا يوجد نصوص في قانون العقوبات تتعلق بالجريمة الإلكترونية وبالتالي من الصعوبة بمكان إصدار أحكام بحق مرتكبيها. ولا تزال الأجهزة القضائية وأساتذة القانون عاجزين عن الخروج بتصور واضح عن الجريمة الإلكترونية.

كما تناولت دراسة (بدر الدين: 2017) الجريمة الإلكترونية من المنظور الدستوري في مصر وكل الدول المتحضره وهو مبدأ الشرعية الجنائية، الذي يقرر أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص. ويرى الباحث إنه نظراً لحداثة عهد الجريمة الإلكترونية على مستوى العالم وسرعة تطورها لسرعة تطور التقنيات المستخدمة فيها، والتي تتم عبرها. فقد واجهت الدول المتقدمة ذلك بتشريعات تحدد الجرائم بركيتها المادي والمعنوي والعقوبة. أما اغلب الدول التي استوردت تلك التكنولوجيا ومنها مصر فلا زالت تتخبط في طريقها فلم تضع تشريعاً جاماً شاملاً ينص على كافة صور الجرائم

الإلكترونية الحالية. فكل ما قامت به مصر حتى الآن إصدار مجموعة من النصوص العقابية المتباشرة في عدد من القوانين المختلفة. وهنا تتساءل الدراسة عن كيفية التعامل مع مرتكب الجريمة الإلكترونية في ظل غياب النص العقابي. لذا يطالب الباحث بضرورة البحث عن حل قضائي لمواجهة المجرم الإلكتروني ومحاكمته عن طريق محاولة تفسير النصوص التقليدية بما يسمح له بإدراجه الفعل الإجرامي تحت سلطانها، وهو ما سيساعد مؤقتاً في مواجهة تلك الجرائم.

وتناولت دراسة كل من (Ghareb, M.I., Sedeeq, F.M:2018) الجرائم الإلكترونية وتشريعات المجتمع الدولي

من منظور تحليلي مقارن، حيث رأت الدراسة أن الجرائم الإلكترونية جريمة خطيرة في الوقت الحالي. وأقرت الهيئات التشريعية الحماية القانونية للاستخدام المشروع لجهاز الكمبيوتر وشبكة المعلومات ومعاقبة مرتكبي الأفعال التي تشكل اعتداءً على حقوق مستخدميها أو لمنع إساءة استخدام جرائم الكمبيوتر. ومع ذلك، لا تزال الدول العربية، بعيدة عن سن قانون الجريمة الإلكترونية، على الرغم من سن قوانين لتقدير استخدام تكنولوجيا المعلومات و مواقع التواصل الاجتماعي من خلال مشروع يسمى قانون الجرائم الإلكترونية. ويمكن من خلاله ملاحظة الجرائم الإلكترونية والسيطرة عليها والتصدي لها. حيث أكدت الدراسة أن الدول في جميع أنحاء العالم تواجه تهديدات الانتهاكات الرقمية وذلك لأسباب قليلة تمتد من ضعف الابتكار وعدم كفاية التشريعات، وقد حاولت هذه الدراسة تقييم الوضع الحالي من خلال المخالفات الرقمية والتشريع من وجهة نظر الدول والتمييز والتحقيق في الصعوبات التي تبحثها الهيئات التشريعية للحد من الجرائم الرقمية.

وتناولت دراسة (Flihan, Nicholas A:2018) الجريمة الإلكترونية في الرعاية الصحية، حيث رأت الدراسة أن

قطاع الرعاية الصحية شاهد أكبر عدد من خروقات البيانات في جميع الصناعات. حيث كان هناك 113.2 مليون سجل رقمي متعلق بالرعاية الصحية قد سُرق في عام 2015. على الرغم من التشريعات والتمويل من قبل حكومة الولايات المتحدة لزيادة الأمان، مثل قانون تكنولوجيا المعلومات الصحية من أجل الاقتصاد وإعادة الاستثمار لعام 2009، وهذه الجرائم لا تزال تحدث في جميع أنحاء المستشفيات. وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن أكبر التهديدات ضد شركات الرعاية الصحية والتأمين كانت بسبب خطأ بشري. كما تشير نتائج الدراسة إلى أنه ليس من الممكن تحديد التكاليف المرتبطة بانتهاك البيانات بدقة بسبب المتغيرات العديدة بين المنظمات، والاستجابات المختلفة للانتهاكات المعروفة.

كما تناولت دراسة (Montesano:2019) استخدام التكتيكات والتقنيات والإجراءات الخاصة بالطلب الشرعي لمكافحة

استخدام جرمي الإنترنت إخفاء الأدلة الإلكترونية على الجرائم، تهدف هذه الدراسة بتحليل الأساليب والمناهج الإجرامية التي يستخدمها جرمي الإنترنت في إخفاء الأدلة الجنائية عن الجرائم. مع تقدم التكنولوجيا وتوافر الخدمات الإجرامية على الإنترنت، تصبح مهمة محقق الطلب الشرعي الرقمي أكثر صعوبة. حيث يزداد هذا التحدي عندما يقوم جرمي الإنترنت بإخفاء أو حذف ملفات الأدلة أو محاولة تضليل التحقيقات أو تعطيلها. وقد توصلت الدراسة إلى أنه يجب تدريب محقق الطلب الشرعي الرقمي على كيفية حماية برامجهم من الخروقات التي تحدث من جرمي الانترنت، وكيفية اكتشاف استخدامها، وكيفية مواجهتها. ويجب أن يكون مطورو أدوات الطلب الشرعي بالكمبيوتر على دراية بالتقنيات المتاحة التي

تهاجم الأدوات أو صلاحيتها.

بـ- الدراسات التي تناولت انتهاك خصوصية الأفراد:

أشارات دراسة (السلمي: 2010) إلى أهمية المسؤولية المدنية في الحد من انتهاك الخصوصية في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودية، حيث هدفت الدراسة تناول المسؤولية المدنية للفعل الضار كأساس للمسؤولية فيما يتعلق بخصوصية الأفراد، مع تعريف للمسؤولية المدنية والخصوصية في الفقه والنظام . ومدى أحقيه المضرور في التعويض في الفقه ونظام مكافحة جرائم المعلوماتية. وتتميز هذه الدراسة عن موضوع دراستنا في أن هذه الدراسة تناولت المسؤولية المدنية لانتهاك الخصوصية في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي بينما تركز الدراسة الحالية على جريمة انتهاك الخصوصية الفردية عبر الوسائل الإلكترونية ، وقد استفاد الباحث من هذه الدراسة في موضوع انتهاك الخصوصية في جرائم المعلوماتية.

كما تناولت دراسة (ابراهيم: 2013) الحماية القانونية لخصوصية مراسلات البريد الإلكتروني، حيث تتعرض مراسلات البريد الإلكتروني للعديد من المخاطر التي تهدد بالاعتداء عليها سواء من قبل الأفراد أو الحكومات، مع انعدام الرقابة من معرفة مكان تواجد الشخص وانت茂اته وميوله السياسية وغيرها من الأمور التي تمكن من تكوين صورة كاملة عن صاحب تلك المراسلات وتتميز هذه الدراسة عن موضوع دراستنا في أن الأخيرة تناولت الحماية القانونية لخصوصية مراسلات البريد الإلكتروني بينما تركز الدراسة الحالية على جريمة انتهاك الخصوصية عبر الوسائل الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة على هذا الانتهاك ، وقد استفاد الباحث من هذه الدراسة في موضوع انتهاك الخصوصية في جرائم المعلوماتية.

أما دراسة (العجالي، 2013) فتناولت الحماية الجنائية من أشكال المساس بحرمة الحياة الخاصة عبر المكالمات والصور، حيث تناولت هذه الدراسة حرمة الحياة الخاصة من خلال التقاط أو تسجيل أو نقل المكالمات والأحاديث الخاصة أو السرية، ونظرة التشريعات المقارنة الحديثة لهذه الجرائم المخلة بحرمة الحياة الخاصة. وتبحث هذه الدراسة في حق احترام خصوصية الأفراد والانتهاكات التي تمس هذا الحق بواسطة الحاسوب الإلكتروني والوسائل الحديثة . كما تبحث في مدى نجاح الكيفية التي يعالج بها المشرع الجرائم الواقعية على انتهاك خصوصية الأفراد بواسطة الحاسوب الإلكتروني وكيفية الوقاية من هذه الجرائم.

كما تناولت دراسة (تومى: 2017) إيديولوجيا الشبكات الاجتماعية وخصوصية المستخدم بين الانتهاك والاختراق، وتهدف هذه الدراسة إلى التطرق إلى مخاطر وآثار عرض الذات على موقع شبكات التواصل الاجتماعي، ومختلف التحديات التي تواجه المستخدمين لحماية خصوصياتهم في هذه المجتمعات الافتراضية التي أصبحت عالم زجاجي، حيث أصبح متزايداً أن تقديم الذات على النحو المأمول في هذه البيئات الرقمية يستلزم عرض

معلومات وبيانات شخصية كثيرة عن المستخدم، وهذا ما يعرضه للعديد من المخاطر. وتوصلت نتائج الدراسة إلى آليات إدارة الخصوصية المناسبة اجتماعياً، نظراً لما هو شائع اليوم من عرض عمدي للبيانات الشخصية بشكل متزايد على الشبكات الاجتماعية ونقشي ظاهرة مراقبة حياة الآخرين، وهذا ما يثير مسألة الهوية والمخاطر الاجتماعية الناجمة عن التواجد الرقمي للأفراد. كما تحاول هذه الدراسة معالجة التفكك التدريجي والتقارب الحاصل بين المجالين العام والخاص، والذي أثار قضايا السيطرة على حماية الخصوصية في عالم الشبكات.

التعقيب العام على الدراسات السابقة:

لقد ركزت اغلب الدراسات التي تناولتجرائم الإلكرترونية على الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الإلكترونية على مستخدمي الانترنت، وكذلك على كيفية التصدي لها من خلال آليات مختلفة سواء على الصعيد القانوني أو الاجتماعي، كما أشارت إلى الطرق التي يستخدمها القراءنة وكيفية التعامل معها، كما تساءلت عن كيفية التعامل مع مرتكب الجريمة الإلكترونية في ظل غياب النص القانوني . كما تناولت الدراسات إقرار الهيئات التشريعية الحماية القانونية للاستخدام المشروع لجهاز الكمبيوتر وشبكة المعلومات ومعاقبة مرتكبي الأفعال التي تشكل اعتداءً على حقوق مستخدميها أو لمنع إساءة استخدام جرائم الكمبيوتر، ولتحقيق ذلك لابد من توفير التمويل اللازم. وأكدت الدراسات أن أكبر العوامل التي تعزى إلى تخفيف هذه المخاطر هي تشفير البيانات، وأن يكون هناك دراية بالتقنيات المتاحة للحد من تلك الجرائم.

أما بالنسبة للدراسات التي تناولت انتهاك خصوصية الفرد فقد أكدت على المسئولية المدنية لانتهاك الخصوصية في نظام مكافحة جرائم فيما يتعلق بالخصوصية للأفراد، كذلك رأت الدراسات أن لابد من توفير الحماية القانونية لخصوصية مراسلات البريد الإلكتروني، والتي تتعرض للعديد من المخاطر التي تهدد بالاعتداء عليها ، حيث تبحث عن حق احترام خصوصية الأفراد والانتهاكات التي تمس هذا الحق بواسطة الحاسوب الإلكتروني والوسائل الحديثة، وأن هناك إيديولوجيا للشبكات الاجتماعية تقوم على خصوصية المستخدم بين الانتهاك والاختراق.

وعلى الرغم من وجود بعض التشابه بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة؛ إلا أنَّ هناك بعض الاختلافات التي تميّز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة :

- إنَّ الدراسة الحالية جاءت امتداداً لتوصيات ومقترنات الدراسات السابقة.

- اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في حجم العينة، والأفراد الذين تم تطبيق الدراسة عليهم، كذلك من حيث مجالات الدراسة الزمنية والمكانية، بالإضافة إلى الربط بين انتهاك الخصوصية للأفراد والجرائم الإلكترونية.

المداخل النظرية للدراسة:

1- التفاعلية الرمزية:

تكشف النظرية الحالية عن أنه يمكن النظر لهذه الأدوار من حيث توقعات الأفراد بعضهم تجاه بعض من حيث المعاني والرموز، وهنا يصبح التركيز إما على نسق الأدوار والأنساق الاجتماعية، أو على سلوك الدور والفعل

الاجتماعي، والمعتمد على اللغة، والمعاني والصور الذهنية، استناداً إلى حقيقة هامة وهي أن على الفرد أن يستوعب أدوار الآخرين، وتقوم النظرية التفاعلية الرمزية على أن الحياة الاجتماعية ما هي إلا محصلة التفاعلات، التي تقوم بين الأفراد والمؤسسات والنظم وهذه التفاعلات تكون ناجمة عن الرموز التي كونها الأفراد نحو الآخرين بعد التفاعل معهم فعند عملية التفاعل بين شخصين أو أكثر يكون لكل فرد صورة ذهنية تصاغ بشكل رمز عن الفرد، أو الأفراد، أو الجماعة التي تفاعل معها. وهذا الرمز قد يكون إيجابياً ومحبباً، أو يكون سلبياً ومكروهاً، وطبيعة الرمز الذي يكون عن الأشخاص أو الفئات أو الأشياء هو الذي يحدد العلاقة بهم وأن التفاعلية الرمزية يمكن أن تفهم نموذج الإنسان عبر الدور الذي يحتله والسلوك الذي يقوم به نحو الفرد الآخر، الذي كون معه علاقة خلال مدة زمنية محددة.

وفي إطار ما تقدمه التفاعلية الرمزية من فهم الجريمة الإلكترونية، يمكن التأكيد على أن الصورة الذهنية لدى الجناة نحو المجنى عليهم تدفعهم لتبني أدواراً مغایرة، والتي تمثل نوعاً من الإلحاح كالاحتياجات المادية، والتي تتمثل في الجوائز المالية أو العينية، تلك التأويلاً أو التفسيرات التي تمكن الشخص المحتال من استخدام الصورة الذهنية للحاجة بالاعتماد على الحاسوب من أجل إحداث نوع من التفاعل السلبي الإجرامي، الذي يمكن الجاني من دفع المجنى عليه إلى الاستجابة للصور الذهنية المخادعة، والتي تؤدي حالة الاستجابة لها إلى وقوع الجريمة الإلكترونية، ومن ثم فإنه وبالتمكن من تصحيح الصورة الذهنية عن الفعل الإجرامي أمام المجنى عليهم يمكنهم من تجنب التعرض للجريمة الإلكترونية.

- وقد صاغ "ميد" الفرضيات الأساسية للتفاعلية الرمزية على النحو الآتي:

1. يحدث التفاعل الاجتماعي بين الأفراد الذين يشغلون أدواراً اجتماعية معينة ويأخذ زمناً يتراوح بين أسبوع إلى سنة.
2. بعد الانتهاء من التفاعل يكون الأفراد المتفاعلون صوراً رمزية ذهنية على الأشخاص الذين يتفاعلون معهم، وهذه الصور لا تعكس جوهر الشخص وحقيقة الفعلية وإنما تعكس الحالة الانطباعية السطحية التي كونها الشخص تجاه الشخص الآخر المتفاعل معه.
3. عند تكوين الصورة الانطباعية عن الفرد تلتصق هذه الصورة بمجرد مشاهدته أو السماع عنه أو التحدث إليه من دون التأكد من صحة المعلومة أو الخبر لأن الشخص اعتبر الفرد الآخر رمزاً والرمز هو الذي يحدد طبيعة التفاعل مع أن الصورة الرمزية التي يكونها عن الآخر قد تكون إيجابية أو سلبية اعتماداً على الانطباع الذي تكون عنه. (الحسن، 2005: ص90)

- أوجه الاستفادة من النظرية:

تقدم نظرية التفاعلية الرمزية فهما يمكن من تفسير الفعل الإجرامي، وتبعد النظرية الحالية بمستوى الوحدات الصغرى(Micro)، منطقه منها لفهم الوحدات الكبرى(Macro)، حيث تبدأ بالأفراد وسلوكهم كمدخل لفهم النسق الاجتماعي فأفعال الجناة على سبيل المثال تصبح ثابتة لتشكل نسقاً متكاملاً من الأدوار، التي يمارسها الجاني تجاه

الضحية والتي تؤدي في مضمونها إلى وقوع الجريمة، ويمكن تفسير الجرائم الإلكترونية، في إطار ما تقدمه التفاعلية الرمزية من فهم متناسق لسلوك الجاني أو المجرم من حيث تمكنه من تطوير التكنولوجيا وبرامج الكمبيوتر في ارتكاب الفعل الإجرامي، تلك الأفعال التي تنتج عن ممارسة الجناة للعديد من الأدوار، التي تؤدي في مجملها إلى الجريمة الإلكترونية.

2- نظرية المخالطة الفاصلة:

تقدم النظرية فيما ذا طبيعة نفسية، له أبعاداً اجتماعية للجرائم الإلكترونية، فلما كانت هذه الجرائم ذات أبعاد متعددة منها الاجتماعي وال النفسي والاقتصادي والتشريعي، كان لزاما علينا التركيز على النظريات متداخلة الأبعاد كي تتمكن من الفهم الشامل في تفسير الجريمة ذاتها، ولقد أسس هذه النظرية "سدرلاند" وتدرج هذه النظرية تحت فئة النظريات النفسية الاجتماعية المفسرة للسلوك المنحرف، محاولة بذلك تحقيق التوازن بين العوامل الفردية والعوامل الاجتماعية، لدراسة السلوك المنحرف، حيث أنها تنظر إلى الشخصية الإنسانية التي تقرف الاحتيال الإلكتروني كمتغير أساسي في ارتكاب الفعل الإجرامي يكشف عن جوانب طبيعة البناء الاجتماعي، وأثره في سلوك الفرد وما يتسم به من خصائص وسمات، وأن الفرد قد يعيش في مجتمع مفكك يخلق الانحراف بين أفراده، فمناطق الجريمة والانحراف يسودها القيم التقليدية والإجرامية معاً، وبالتالي يتعرض الأفراد لكلا النمطين من القيم، ويرى "سدرلاند" أن الجريمة ليست فعلاً عشوائياً بل منظماً يخضع لمجموعه من القيم والمعايير، وذلك وفق النقاط التالية: (السمري، 2010: ص 47)

1. يعد السلوك الإجرامي متعلماً ومكتسباً فهو لا يورث.

2. يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال عملية الاتصال والتفاعل مع الأشخاص الآخرين، حيث يتم اكتساب المهارات والحركات، والإشارات المتعلقة بالسلوك الإجرامي.

3. يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال التفاعل الاجتماعي مع أشخاص تقوم بذاته علاقه وثيقه.

4. تتضمن عملية تعلم السلوك الإجرامي كل من فن ارتكاب الجريمة- وقد يكون سهلاً أو معقداً ، ومبررات السلوك الإجرامي ودوافعه.

5. يتم تكوين الاتجاه نحو الدوافع من خلال نفع أو عقم القواعد القانونية، فقد تحبط بالفرد مجموعة تحترم القواعد القانونية وتلتزم بها، أو العكس عدم مراعاتها بالمخالفة.

6. ينحرف الشخص إذا اتبع الآراء المخالفة لقواعد القانونية، وهذا هو جوهر المخالطة الفاصلة الذي يشير إلى التفرقة بين المخالطة السوية، والمخالطة المنحرفة.

7. تختلف المخالطة الفاصلة من حيث التكرار والدوام والأسبقية والعمق، وهذا يعني التباين في العوامل المؤثرة.

8. تتضمن عملية تعلم السلوك الإجرامي عن طريق الاتصال بالنماذج الإجرامية، كل الآليات التي تتضمنها أي عملية تعلم أخرى.

9. يعد السلوك السوي والمنحرف تعبيراً عن حاجات ورغبات واحدة.(السمري،2010: ص 66)

- أوجه الاستفادة من النظرية:

في سياق الدراسة فإن هذه النظرية توضح أهمية تأثر الفرد بالمجتمع، بحيث أن الفارق بين سلوكيات الأفراد يعتمد بالدرجة الأولى على نوعية الأشخاص الذين يختلطون بهم، وأن الفرد يتطبع بالطابع الثقافي والاجتماعي المحيط به، أي أن المجتمع له مساهمة في تحولات نمط السلوك الفردي السوي إلى سلوك مغاير، بمعنى أن هذا السلوك هو نتاج لعوامل مجتمعية أفرزتها البنى المكونة، وبالتالي فعمل المجتمع لإعادة السلوك السوي للفرد هو بمثابة واجب مجتمعي مقابل ما عليه من حقوق تجاه مجتمعه. وتكشف النظرية السابقة عن حالة التشوش والخلط، التي تصيب الشخصية التي ترتكب الجرائم الإلكترونية بالطريقة التي تدفعه لارتكاب جريمته بطريقة فيها نوع من الاختلاط، حيث لا يعرف الشخص بطريقة مباشرة كما أن بيئة الانترنت والتكنولوجيا الحديثة تمكنه من الاقتراب من أي شخص دون مراعاة للظروف أو السياق الاجتماعي والاقتصادي النفسي المحيط بالجريمة ذاتها، وهذا ما يؤكد خطورة الاحتيال، وتطوره باطراد، وتزايد الآثار السلبية الناتجة عنه.

أهمية الدراسة:

يعد موضوع الدراسة من المواضيع التي لها أهميتها على مختلف المستويات العلمية والعملية، وتتحدد أهمية الدراسة من أن الجريمة ظاهرة اجتماعية توصف بالتطور والانتشار في مختلف المجتمعات المتقدمة والنامية على حد سواء، والجريمة مثلها مثل الأنشطة الإنسانية السلبية التي تتطور بالتقدم التقني خاصة وأننا في عصر ثورة المعلومات ، ومن البديهي أن تظهر أنماط جديدة من الجرائم لم تكن معروفة من قبل.

إن أهم ما يميز البحوث العلمية في مجالات الجريمة مدى تطابقها مع الواقع المجتمعي الذي تعمل فيه ويمثل المجتمع المصري أحد المجتمعات التي تهتم باستخدام التكنولوجيا الحديثة ومنها شبكة الانترنت في مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لما لتلك التقنية من أهمية في التعامل مع عنصري الزمان المكان، حيث تستخدم تلك التقنية في التعليم والتدريب والتسويق وغيرها من الأنشطة الإيجابية إلا أن تلك التقنية تكون مصحوبة بالعديد من المعضلات والأثار الجانبية الضارة والتي من أهمها الجريمة بمختلف أنواعها ومن ثم فإن الدراسة الراهنة يمكن أن تفيد في الخروج بمقترنات للتخفيف من حدة الآثار الاجتماعية السلبية المترتبة على الجرائم الإلكترونية.

كما إن الدراسة الراهنة يمكن أن تفيد في مجال مكافحة هذا النوع من الجرائم من خلال التوعية الأمنية وتنقيف المجتمع، كذلك وفي حدود علم الباحثة إن ندرة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع، فتعد هذه الدراسة إضافة جديدة للمكتبة تعمل على سد العجز في مثل هذا الموضوع من الدراسات العربية كما أنها سوف تضيف رؤية جديدة للباحثين

وتكون بمثابة نقطة بداية ينطلق منها الباحثين في عمل دراسات وأبحاث أخرى مماثلة.

أهداف الدراسة:

- تحاول الدراسة تحقيق الأهداف التالية:-

- التعرف على مدى وعي الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد.
- الكشف عن مدى وعي الشباب من مستخدمي الانترنت نحو الأساليب المتتبعة في انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية.
- تحديد مدى وعي الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية.
- التوصل لمقترحات تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب.
- الكشف عن طبيعة العلاقة بين الأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.
- تحديد الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الإلكترونية باختلاف الخصائص الاجتماعية لعينة الدراسة.

تساؤلات الدراسة :

تحاول الدراسة الحالية الإجابة على التساؤلات التالية:-

1. ما مدى وعي الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد؟.
2. ما مدى وعي الشباب من مستخدمي الانترنت نحو الأساليب المتتبعة في انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية؟.
3. ما مدى وعي الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية؟.
4. ما المقترحات التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب؟.
5. ما طبيعة العلاقة بين الأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها؟.
6. هل هناك فروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الإلكترونية باختلاف الخصائص الاجتماعية لعينة الدراسة؟.

مفاهيم الدراسة:

1- مفهوم الجرائم الإلكترونية:

تعرف بأنها " أي جريمة يكون متطلباً لاقترافها أن تتوافق لدى فاعلها معرفة ببنية الحاسوب". (بوزيدي، 2017: ص 9) وأوبأنها " مجموعة من الأفعال والأنشطة المعقاب عليها قانوناً، والتي تربط بين الفعل الإجرامي والثورة التكنولوجية ".

(فتح الله، 2018: ص 220)

ذلك بأنها " كل فعل غير مشروع يكون العلم بتكنولوجيا الحاسوب الآلي بقدر كبير لازما لارتكابه من ناحية لملحقته، وتحقيقه من ناحية أخرى" ، أو أنها "الاعتداءات القانونية التي ترتكب بواسطة المعلوماتية بغرض تحقيق ربح".(فرحات،2018:ص150)

كما تعرف بأنها " كل عمل أو امتناع يأتيه الإنسان ويحدث أضرارا بمكونات الحاسوب المادية والمعنوية وشبكات الاتصال الخاصة به باعتبارها من المصالح والقيم المنظورة التي تمتد لحمايتها مظلة قانون العقوبات".(مدنى، 2007:ص325) وقد عرفت **الجرائم الإلكترونية في القانون المصري** بأنها" كل جريمة أو سلوك غير مشروع يستخدم الحاسوب الآلي، أو محاولة نسخ أو حذف أو إتلاف برامج الحاسوب الآلي، أو أي جريمة يكون لتنفيذها صلة بالقواعد أو العلوم المعلوماتية أو أي سلوك غير مشروع متعلق بالمعالجة الآلية للبيانات". (حسن، 2015، ص 32)

- وتعزف الجريمة الإلكترونية إجرائياً وفق هذه الدراسة بأنها:

بأنه كل عمل فردى أو جماعي يقوم به شخص أو أشخاص مخالف للقانون، يقصد به انتهاك خصوصية الغير، والغرض منه الاطلاع على معلومات الآخرين بإستخدام أدوات ووسائل تعتمد على الحاسوب الآلي وشبكة الانترنت، وهذه الجرائم تحتاج لتنمية وعي أفراد المجتمع بخطورتها وانتهاك حرمة خصوصيتهم.

2- مفهوم الوعي:

يعرف مفهوم الوعي لغوياً بأنه " الحفظ والتقدير - الفهم وسلامة الإدراك - شعور الكائن الحي بما في نفسه وما يحيط به.").
معجم اللغة العربية، 1995: ص675)

ويعرف الوعي بأنه " إدراك الفرد لذاته ولما يحيط به إدراكاً مباشراً، أو هو أساس كل معرفة". وتعزف تنمية الوعي بأنها " التوعية أو إيقاظ الوعي، ويشير إلى عملية معايدة العملاء وغيرهم ليصبحوا أكثر إدراكاً أو ليشعروا بالاهتمام بجانب معين أو مشكلة أو موضوع أو قيمة معينة".

ويعرف الوعي الاجتماعي بأنه " مشاركة الوعي المشترك في المجتمع". ويمكن تعريفه أيضاً بأنه " الوعي بالمشكلات المختلفة التي تواجهها المجتمعات والتجمعات بصفة يومية". وأول من بحث في هذا مفهوم هو "كارل ماركس" عن الطبقة الاجتماعية والوعي الظبي. ويرى اوسوفسكي " انه مجموعة المفاهيم والتصورات والأراء والمعتقدات الشائعة لدى الأفراد في بيئه اجتماعية معينة، والتي تظهر في البداية بصورة واضحة لدى مجموعة منهم ثم يتبعها الآخرون لاقتناعهم بأنها تعبّر عن مواقفهم".(الهمزانى، 1998: 40)

- ويعرف الوعي إجرائياً وفق هذه الدراسة بأنه:

الجانب المعرفي أو الإدراكي للشباب بأهمية الوعي بمخاطر الجرائم الإلكترونية، والذي يظهر في الجانب السلوكي والوجوداني من خلال تغيير سلوك الشباب بتغير وعيهم نحو قضية الجرائم الإلكترونية، وما يتبعها من انتهاك خصوصية الفرد..

3- مفهوم الشباب:

يعرف مفهوم الشباب في القواميس والمعاجم بأنه " الفتاء كالشبيبة وشب يشب، وجمع الشبان، وأول الشيء، والشباب بالكسر هو النشاط". (يعقوب، ب.س، 15)

أو هي " مرحلة عمرية أو طور من أطوار الإنسان، الذي فيه يكتمل نضجه العضوي الفيزيقي، وكذلك نضجه العقلي والنفسي والذي يبدأ من سن 15 - 25، وهناك من يحددها من 13 - 30 ."

ويعرف علماء الاجتماع مفهوم الشباب بأنه " الفترة التي تبدأ حينما يحاول المجتمع تأهيل الشخص لكي يحتل مكانة اجتماعية ويؤدي دوراً أو أدواراً في بنائه وينتهي حين يتمكن الفرد من احتلال مكانه وأداء دوره في السياق الاجتماعي وفقاً لمعايير التفاعل الاجتماعي، وبذلك يعتمد تحديد الاجتماعيون للشباب كفئة على ترتيب أهمية ومدى اكمال الأدوار التي تؤديها الشخصية الشابة في المجتمع". (حسن، 2000:ص150)

- ويعرف مفهوم الشباب إجرائياً وفق هذه الدراسة بأنه:

هم الأفراد الذين يقعون في المرحلة العمرية من سن (15-25) حيث أنها مرحلة عمرية تتميز بالحيوية وبصفات متميزة كالقابلية للنمو الجسمي والعقلي والاجتماعي كما تتميز بالقدرة والنشاط، فهم في حالة مصاحبة تمر بالإنسان وتميزه بالطاقة والحيوية وترتبط بالقدرة على التعليم ومرونة العلاقات الإنسانية واكتساب العديد من الخبرات والمهارات التي تمكّنهم من تربية الوعي الاجتماعي لديهم.

4- مفهوم انتهاك الخصوصية:

من الصعوبة أن يتم الوصول إلى تعريف جامع لمفهوم الخصوصية، السبب في ذلك ينبع من حقيقة مفادها أن السعي وراء تعريف هذا المفهوم عادة ما ينطلق من فلسفات مختلفة كل منها يركز على جانب معين أو مجموعة من الجوانب التي يرمي التعريف إلى حمايتها، ويضاف إلى ذلك أن مفهوم الخصوصية بحد ذاته هو مفهوم ديناميكي أي أنه متغير حيث أن العناصر المكونة تتميز بحساسيتها المفرطة لتطور الوسائل التي تمكن من الاقتراب من الخصوصية. استناداً إلى ما تقدم نجد مجموعة من التعريفات لمصطلح الخصوصية، من هذه التعريفات ما انطلق من الظروف الفيزيائية للشخص، ويمكن تعريف مفهوم الخصوصية بأنه " الحالة التي يترك فيها الفرد شأنه، أي أن يحرم الآخرون من الاقتراب منه أو كل ما يعتبر حميماً بالنسبة إليه".

كما تعرف بأنها " مرادفاً لمصطلح السيطرة أو التحكم، بمعنى كون الشخص مسيطرًا أو متحكمًا بكل ما يعتبر حميماً بالنسبة له (وهذا يشمل كل ما هو متصل مباشرةً بالعلاقات الشخصية، كعلاقة الشخص بأفراد أسرته، أصدقائه...)".

(Glenn,2003: p3)

أو أنها " قدرة الشخص على أن يقرر بشأن ما يتعلق به والظروف التي يسمح بها لآخرين الوصول إلى هذه الأشياء".

(Glenn,2003: p3)

كما تعرف خصوصية الفرد على شبكة المعلومات بأنها " حق الفرد المستخدم أن يقرر بنفسه متى وكيف وإلى أي مدى يمكن أن تصل المعلومات الخاصة به إلى الآخرين من المستخدمين، وبذلك يتضح أن لكل فرد الحق في الحماية من التدخل في شؤونه، وله الحق أيضاً في الاختيار الحر للآلية التي يعبر بها عن نفسه ورغباته وتصرفاته للأخرين. (boyd, 2018)

- ويقصد بمفهوم انتهاك الخصوصية إجرائياً وفق هذه الدراسة بأنه:

هو مجموع الأفعال والتصرفات التي تصدر من أشخاص أو جماعات باستخدام الحاسوب الآلي تؤدي إلى إثشاء أمور خاصة بأفراد آخرين. كون هذه الأفعال لا توفر مساحة للأفراد ولا تضمن منع الآخرين من الوصول إليها بغير رضائهم وهذه المساحة هي ما يعرف بانتهاك خصوصية الفرد ويعاقب عليها القانون.

الإطار النظري الدراسة:

سوف تتناول الدراسة في إطارها النظري الجرائم الإلكترونية، على النحو التالي:
خصائص الجريمة الإلكترونية تتمثل فيما يلي:

الجريمة الإلكترونية عابرة الحدود: الجريمة الإلكترونية تتسم بالطابع الدولي، لأن نظام الانترنت جعل من معظم دول العالم في حالة اتصال دائم على الخط. فالجريمة الإلكترونية لا تعرف بالحدود بين الدول، وبالتالي فهي شكلًا جديداً من أشكال الجرائم العابرة للحدود بين الدول، إذ يمكن من خلال النظام المعلوماتي ارتكاب العديد من الجرائم مثل جرائم التعدي على البيانات، وتزوير وإنلاف المستندات الإلكترونية والاحتيال المعلوماتي وسرقة الأموال. (حسين، 2011: 2)
صعوبة الكشف عنها وإثباتها: تتميز الجريمة الإلكترونية بصعوبة اكتشافها، وإذا اكتشفت فإن ذلك يكون بمحض الصدفة عادة . ويعود السبب في ذلك إلى عدم ترك أي أثر خارجي بصورة مرئية بالإضافة إلى قدرة الجاني على تدمير دليل الإدانة في أقل من الثانية الواحدة. وما يزيد من صعوبة إثبات هذه الجرائم ارتكابها عادة في الخفاء، وعدم وجود أي أثر كتابي لما يجري خلال تفيذها من عمليات أو أفعال إجرامية. (عبد الحكيم، 2015: ص213)

جريمة تعتمد على الذكاء في ارتكابها: مرتكب الجريمة الإلكترونية يتميز بأن لديه معرفة وخبرة في مجال أنظمة الحاسوب الآلي والشبكات، بينما مرتكب الجريمة التقليدية كالسرقة والرشوة والتهريب لا يشترط أن يكون على قدر من التحصيل العلمي والثقافة. (الكمال. بو بكر، 2015: ص 208)

إنها جرائم لا يستخدم فيها العنف والقوة: من طبيعة الجرائم الإلكترونية أنها لا تحتاج إلى القوة والعنف وإراقة الدماء وزهق الأرواح وجميع الآثار التي ترى جراء اقتحام وأعمال السرقات التقليدية. ولأنها إفراز من إفرازات التقدم العلمي والتكنولوجي، لذلك لا يحتاج مرتكبوها سوى مجموعة برامج القرصنة والشبكات المتقدمة للدخول على نظم المرافق الحيوية، أو اختراق الحسابات المصرفية، أو التلاعب بالأوراق والسنادات الرسمية. (فتح الله، 2018: ص224).

خطورة الجريمة الإلكترونية: تتسم هذه الجرائم بالخطورة البالغة نظراً لأغراضها المتعددة (كسب المال، الانتقام، الرغبة

في قهر النظام والتفوق على تعقيد وسائل التقنية)، ونظرًا كذلك لحجم الخسائر الناجمة عنها قياساً بالجرائم التقليدية. بالإضافة لارتكابها من بين فئات متعددة تجعل من معرفة أو تخمين المشتبه بهم أمراً صعباً. (فخري، 2014:ص96) الجاذبية: نظراً لما تمثله سوق الكمبيوتر والإنترنت من ثروة كبيرة للمجرمين، فقد غدت أكثر جذباً لاستثمار الأموال وغسلها وتوظيف الكثير منها في تطوير تقنيات وأساليب تمكن الدخول إلى الشبكات وسرقة المعلومات وبيعها أو سرقة البنوك أو اعتراض العمليات المالية أو استخدام أرقام البطاقات.... الخ. (محمد، 2015:ص38).

التزايد المستمر: رغم كل المحاولات الصارمة لهيئات تنفيذ القوانين، فإن الخبراء يقولون أن الجرائم عبر الإنترت تتزايد بسرعة فائقة تنافس سرعة تجارة المخدرات. (دبابة، 2015:ص19)

أنواع الجرائم الإلكترونية:

تصنف الجرائم الإلكترونية إلى تصنيفات متعددة تبعاً للمعايير التي يعتمد عليها في تعريف الجريمة الإلكترونية.

1- تصنيف الجرائم تبعاً لمحل الجريمة: وبحسب هذا المعيار المستند إلى محل الجريمة نجد الأشكال التالية للجريمة:
أ- **الجريمة الماسة بمكونات الحاسوب الآلي:** وهي جرائم إتلاف وتشويه البيانات والمعلومات وبرمجيات الحاسوب الآلي، أو جرائم الأموال وغش الحاسوب والحصول على المال، وجرائم التزوير والتلاعب في المعطيات المخزنة على الحاسوب.

ب- الجريمة الماسة بالبيانات الشخصية: وتشمل جرائم الاعتداء على البيانات السرية أو المحمية أو الاعتداء على البيانات المتصلة بالحياة الخاصة.

ج- الجريمة الماسة بنشر المعلومات والملكية الفكرية للبرمجيات: مثل جرائم انتهاك حقوق المؤلف بالاستنساخ السريع والدقيق، وكذلك الانتهاكات المتعلقة بالعلامات التجارية وبراءات الاختراع. (وزارة العدل، الكويت، 2018: ص48)

2- تصنيف الجرائم تبعاً دور الحاسوب الآلي:
أ- **الجرائم التي تستهدف السلامة والسرية:** مثل الدخول غير المسموح، الاعتراض غير القانوني، تعطيل الأجهزة.. الخ
ب- **الجرائم المرتبطة بجهاز الحاسوب الآلي:** مثل التزوير والاحتيال.
ج- **جرائم المحتوى الضار:** مثل الجرائم المتعلقة بالمواد الإباحية واللا أخلاقية.

د- جرائم الملكية الفكرية: مثل الاعتداء على حقوق المؤلف وقرصنة النظم والبرمجيات. (دفر، 2006: ص310)

3- تصنيف الجريمة الإلكترونية تبعاً لمساسها بالأشخاص والأموال:
أ- **الجرائم التي تستهدف الأشخاص:** تضم الجرائم غير الجنسية مثل القتل بالكمبيوتر والتسبيب بالوفاة، والتحريض على انتشار الانتحار، والتحريض القصدي للقتل عبر الإنترت، والاطلاع على البيانات الشخصية والأنشطة ضد البريد

الإلكتروني. كما تضم الجرائم الجنسية مثل حث وتحريض القاصرين على أنشطة جنسية غير مشروعة، نشر الفحش والمساس بالحياة عبر الانترن特، استخدام الانترنت لترويج الدعاارة والإغواء....الخ

ب- الجرائم التي تستهدف الأموال وجرائم الاحتيال والسرقة: مثل أنشطة الاختراق والإتلاف، والحصول على البطاقات والاحلاس وسرقة المعلومات، انتقال الصفات أو المعلومات داخل الكمبيوتر، جرائم تزوير الوثائق والسجلات، وتزوير البريد الإلكتروني، وجرائم المقامرة، واستخدام المواقع لترويج مواد الإدمان. (الحديفي، 2013:ص154)

السمات الشخصية للمجرم الإلكتروني:

المجرم الإلكتروني شخص، لديه قدره على تشغيل الحاسب الآلي واستخدامه، وليس المقصود بالقدرة هو الخبرة العالية، ولكن القدرة هنا تمثل بمعرفة كيفية ارتكاب الجريمة من خلال الحاسب الآلي. وهناك مجموعة من الخصائص التي يتميز بها المجرم الإلكتروني وهي كما يلي:

أ- المجرم الإلكتروني إنسان اجتماعي: المجرم الإلكتروني شخص متكيف اجتماعياً، إنسان غير عنيف خلافاً للمجرمين التقليديين، فهو يرتكب جريمته بكل هدوء وتزوي ثم يمحو آثارها بسهولة ويسر. (العفيفي، 2013:ص 18)

ب- المجرم الإلكتروني محترف وذكي: الإجرام الإلكتروني عادة هو إجرام الأذكياء وذلك بالمقارنة بالإجرام التقليدي الذي يميل إلى العنف، فال مجرم الإلكتروني ليس عليه سوى زرع الفيروسات أو استخدام القنابل المنطقية أو الزمنية لكي يشن حركة النظام الإلكتروني. (عادل، 2018: ص13)

ج- مجرم يعود للإجرام: يتميز المجرم الإلكتروني بأنه يعود للجريمة دائماً، فهو يوظف مهاراته في كيفية الدخول غير المصرح به مرات ومرات. (قطب، 2010:ص 18)

د- مجرم متخصص: له قدرة فائقة في المهارة التقنية ويستغل مداركه ومهاراته في اختراق الشبكات وكسر كلمات المرور أو الشفرات.. (قطب، 2010:ص 19)

ه-المجرم الإلكتروني لا يستعمل العنف المادي في جريمته: فال مجرم لا يلجأ إلى العنف في ارتكاب الجريمة كما هو الحال لدى المجرم التقليدي، لأنه لا يواجه الأشخاص الطبيعيين أثناء ارتكاب الجريمة، وإنما يواجه أشخاصاً معنوين، الأمر الذي يستبعد اللجوء إلى العنف كاستعمال السلاح الأبيض وغيره للتخلص من يصادفه. (أمداح، 2015:ص 67)

دواتح ارتكاب الجريمة الإلكترونية:

يمكن إرجاع دواتح ارتكاب الجريمة الإلكترونية إلى:

أ- تحقيق الربح وكسب المال: يعد الدافع المادي من أكثر الدوافع التي تحرك الجاني لاقتراف الجريمة الإلكترونية. ذلك أن الربح الكبير والممكن تحقيقه من خلالها يدفع بالمجرم إلى تطوير نفسه حتى يواكب كل حدث يطرأ على التقنية الإلكترونية ويقتضي الفرص ويسعى إلى الاحتراف حتى يحقق أعلى المكاسب وبأقل جهد دون أن يترك أثراً وراءه.

(مجدوب، 2018:ص 104)

ب- التحدي وإظهار البراعة: يميل مرتكبو هذه الجرائم إلى إظهار تفوقهم ومستوى ارتقاء براعتهم، ويتزايد شيوخ هذا الدافع لدى فئة صغار السن من مرتكبي جرائم الحاسوب، الذين يمضون وقتا طويلا أمام حواسيبهم الشخصية في محاولة لكسر حواجز الأمان لأنظمة الحواسيب وشبكات المعلومات، وإظهار تفوقهم على وسائل التقنية. (القططاني،

(2016: ص 20)

ج- الرغبة في التعلم: هناك من يرتكب الجرائم الإلكترونية بغية الحصول على الجديد من المعلومات، وسبل أغوار هذه التقنية المت sarعة النمو والتطور، وهؤلاء الأشخاص يقومون بالبحث واكتشاف الأنظمة والعمل من خلال الجماعة وتعليم بعضهم، ويكرس البعض منهم كل وقته في تعلم كيفية اختراق المواقع الممنوعة والتقنيات الأمنية لأنظمة الحاسوبية. (صغر، 2013: ص 40)

د- البطلة: ترتبط الجريمة الإلكترونية شأنها شأن الجريمة التقليدية بالبطالة والظروف الاقتصادية الصعبة، وتتركز البطلة بين قطاعات كبيرة بين الشباب. ولذا فإن الشباب الذين يملكون المعرفة سيستثمرون ذلك في النشاط الإجرامي الإلكتروني. (البدانية، 2014 : ص 14)

- الإجراءات المنهجية للدراسة.

1- نوع الدراسة: تتنتمي هذه الدراسة إلى نمط الدراسات الوصفية التحليلية والتي تقيس علاقة بين متغيرين متغير مستقل هو مدى وعي الشباب ومتغير التابع هو انتهاك الجرائم الإلكترونية لخصوصية الفرد وهي أنساب أنواع الدراسات لتحقيق أهداف الدراسة الحالية.

ذلك أن الدراسة الوصفية تضمن دراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بطبيعة ظاهرة أو موقف أو مجموعة من الإفراد أو مجموعة من الأوضاع أو الإحداث وهنا تعتبر الدراسة الوصفية مناسبة لطبيعة الدراسة الراهنة حيث تتجه الدراسة إلى:-

أ- الوصف الكمي والكيفي لوعي الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الإلكترونية في المجتمع.

ب- الوصف الكمي والكيفي لوعي الشباب من مستخدمي الانترنت نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الإلكترونية.

ج- وصف الآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الإلكترونية.

د- التوصل لمقترحات تخفف الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الإلكترونية في المجتمع من وجهة نظر الشباب.

2- منهج الدراسة: وتت héج الدراسة الحالية منهج المسح الاجتماعي بالعينة ويتمثل منهج المستخدم في عينة من الشباب الجامعي لتوضيح مدى وعيهم بخطورة الجرائم الإلكترونية على انتهاك خصوصية الفرد.

3- أدوات الدراسة: اتساقاً مع متطلبات الدراسة الراهنة فقد اعتمدت الباحثة على استبيان يقيس وعي الشباب الجامعي نحو خطورة الجرائم الإلكترونية في انتهاك خصوصية الفرد من تصميم الباحثة، وهذه أداة تتفق مع مشكلة الدراسة وطبيعتها.

4- تصميم أدوات الدراسة: اعتمدت الدراسة في تصميمها للاستبيان كأداة رئيسية لجمع البيانات الميدانية الازمة لهذه الدراسة، من خلال الاطلاع على مختلف الدراسات السابقة المرتبطة بموضوع الدراسة، ومنها دراسة (العنزي: 2010) ودراسة (حسين: 2012) ودراسة (الطيب: 2012) ودراسة (بدر الدين: 2017) وكذلك دراسة كل من (Ghareb, Montesano: 2019, Flihan, Nicholas A: 2018, M.I., Sedeq, F.M: 2018) ودراسة (العمالي، 2013) ودراسة (إبراهيم: 2013) الحماية القانونية، ودراسة (تومى: 2017)، ودراسة (السلمي: 2010)، للتمكن من الوقوف على أبعاد الاستبيان وأوزانه فيما يرتبط بمتغيرات الدراسة الحالية، وتم تصميم الاستبيان بالاعتماد على مقياس ليكرت خماسي الأوزان وقد جاء بناء الاستبيان على النحو التالي:

اعتمدت الاستماراة على التدرج الخماسي، بحيث تكون الاستجابة لكل عبارة (أوافق بشدة - أوافق - أوافق إلى حد ما - لا أوافق بشدة) وأعطيت لكل استجابة من هذه الاستجابات وزناً (درجة)، فالعبارات الموجبة تأخذ فيها الاستجابات الأوزان التالية: أوافق بشدة (خمس درجات)، أوافق (أربع درجات)، أوافق إلى حد ما (ثلاث درجات)، لا أوافق (درجتان)، لا أوافق بشدة (درجة واحدة). أما العبارات السالبة تأخذ فيها الاستجابات الأوزان التالية: أوافق بشدة (درجة واحدة)، أوافق (درجتان)، أوافق إلى حد ما (ثلاث درجات)، لا أوافق (أربع درجات)، لا أوافق بشدة (خمس درجات). تم بناء الاستبيان وتقسيمه إلى فئات حتى يمكن التوصل إلى نتائج الدراسة باستخدام المتوسط الحسابي حيث تم ترميز وإدخال البيانات إلى الحاسب الآلي، ولتحديد طول خلايا الاستماراة الثلاثي (الحدود الدنيا والعلية)، تم حساب المدى = أكبر قيمة - أقل قيمة ($5 - 1 = 4$)، تم تقسيمه على عدد خلايا الاستبيان للحصول على طول الخلية المصحح ($4 / 5 = 0.80$) وبعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في الاستبيان أو بداية الاستبيان وهي الواحد الصحيح وذلك

لتحديد الحد الأعلى لهذه الخلية، وهكذا أصبح طول الخلايا كما يلي :

جدول (1) يوضح مستويات أبعاد الاستبيان لتقدير استجابات المبحوثين

مستوى منخفض جداً	إذا تراوحت قيمة المتوسط للعبارة أو البعد بين 1 - أقل من 1.79
مستوى منخفض	إذا تراوحت قيمة المتوسط للعبارة أو البعد بين 1.80 - أقل من 2.59
مستوى متوسط	إذا تراوحت قيمة المتوسط للعبارة أو البعد بين 2.60 - 3.39
مستوى عالي	إذا تراوحت قيمة المتوسط للعبارة أو البعد بين 3.40 - 4.19
مستوى عالي جداً	إذا تراوحت قيمة المتوسط للعبارة أو البعد بين 4.20 - 5.00

- اختبار الصدق الظاهري للاستبيان: في هذه المرحلة تم عرض فكرة الاستبيان في صورتها الأولية على عدد (10) من المحكمين من أساتذة علم الاجتماع بالجامعات، وتم إعداد الصورة المبدئية للتحكيم متضمنة أهداف وفرضيات الدراسة وقد استفادت الباحثة من كافة الآراء واللاحظات في التعرف على مدى صلاحية الاستبيان في جمع البيانات والمعلومات الخاصة بالدراسة، وفي ضوء ملاحظاتها تم إعادة الترتيب والصياغة لبعض الأبعاد كذلك تم استبعاد بعض العبارات غير المرتبطة وقد تم الاعتماد على نسبة اتفاق لا تقل عن (80%)، وتم حذف بعض العبارات وإعادة صياغة البعض، وبناء على ذلك تم صياغة الاستبيان في صورته النهائية.

- الصدق الإحصائي: اعتمدت الدراسة في التأكيد من الصدق الإحصائي للاستبيان على طريقة(إعادة الاختبار) حيث تم تطبيق الاستبيان على عينة من الشباب بمجتمع الدراسة وعدهم (20) مفردة، ثم إعادة تطبيق الاستبيان على العينة نفسها بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ التطبيق الأول، وتم حساب معامل الارتباط بين درجات التطبيق الأول ودرجات التطبيق الثاني للتحقق من مدى الصدق الإحصائي والثبات للاستبيان، وتبين أنها معنوية عند مستويات الدلالة المترافق عليها، وأن معامل الصدق مقبول، كما يتضح في الجدول التالي:-

جدول (2) حساب معامل الارتباط لمحاور الاستبيان باستخدام معامل بيرسون $N=30$

معامل الارتباط	المتغير	م
* * 0.795	وعى الشباب بالأساليب المرتبطة بالجرائم الإلكترونية	1
* * 0.693	وعى الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الإلكترونية	2
* * 0.719	وعى الشباب بالآثار الاجتماعية المرتبطة بالجرائم الإلكترونية	3
* * 0.750	مقترنات الشباب الحد من الآثار الاجتماعية للجرائم الإلكترونية	4
* * 0.787	الاستماراة ككل	

* دالة عند مستوى معنوية (0.05) ** دالة عند مستوى معنوية (0.01)

يتضح من الجدول السابق أن معظم محاور الاستبيان دالة عند مستوى الدلالة المترافق عليها لكل محور على حدة، ومن ثم يمكن القول إن درجات العبارات تحقق الحد الذي يمكن معه قبول هذه الدرجات ومن ثم تتحقق مستوى الثقة في الأداة والاعتماد على نتائجها.

- الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان.

يقصد بالاتساق الداخلي لأسئلة الاستبيان هي قوة الارتباط بين درجات كل مجال ودرجات أسئلة الاستبيان الكلية، ويتم ذلك من حساب معامل ثبات (ألفا - كرونباخ) باستخدام برنامج SPSS والذي من خلاله نحسب معامل التمييز لكل

سؤال حيث يتم حذف السؤال الذي معامل تمييزه ضعيف أو سالب

جدول (3) يوضح مستويات الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان باستخدام (معامل ألفا- كرونباخ)

معامل ألفا كرونباخ	المتغير	m
0.9683	وعي الشباب بالأساليب المرتبطة بالجرائم الإلكترونية	1
0.9687	وعي الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الإلكترونية	2
0.9583	وعي الشباب بالأثار الاجتماعية المرتبطة بالجرائم الإلكترونية	3
0.9559	مقترنات الشباب الحد من الآثار الاجتماعية للجرائم الإلكترونية	4

Reliability Coefficients:

N of Cases = (20)

N of Items = (4)

Alpha= (0.9600)

نلاحظ من هذه النتائج أن قيمة معامل الاتساق الداخلي Alpha لعبارات الاستبيان يساوي 0.9600 وهو معامل ثبات مقبول. وبذلك يكون قد تأكد من صدق وثبات فقرات الاستبيان وبذلك أصبح الاستبيان صالح للتطبيق على عينة الدراسة الأساسية.

5- مجالات الدراسة:

أ- المجال المكاني: قامت الباحثة باختيار المجال المكاني للدراسة بالمعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالقاهرة، ويرجع سبب اختيار المجال المكاني للدراسة لسهولة الحصول على الموافقات اللازمة لتطبيق الاستبيان، وكذلك لأنه جهة عمل الباحثة.

ب- المجال البشري للدراسة: تمثل المجال البشري للدراسة الحالية عينة عشوائية بسيطة من طلاب الفرقه الرابعة المعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالقاهرة بنسبة (10%) من الطلاب بلغت عينة الدراسة (160) مفرد.

ج- المجال الزمني: وتحدد في فترة جمع البيانات من الميدان الدراسة حيث بدأت في 2019/9/22 حتى 2019/10/8.

6- الأساليب الإحصائية المستخدمة:

اعتمدت الدراسة عدداً من الأساليب والاختبارات الإحصائية للإجابة عن تساؤلات الدراسة واختبار صحة الفرضيات، باستخدام برنامج SPSS) ومن أهم هذه الأساليب والاختبارات ما يلي:

- الاعتماد على التكرارات والنسب المئوية، ومن أجل الإجابة عن أسئلة الدراسة، ومعرفة الأهمية النسبية للأبعاد باستخدام المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية.

- استخدام معامل الارتباط بيرسون لحساب درجة ثبات الاستبيان وكذلك لفحص العلاقات الارتباطية بين متغيرات

الدراسة، ومعامل ألفا كرونباخ لحساب الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان.

عرض ومناقشة نتائج الدراسة:

1- عرض نتائج الدراسة المرتبطة بوصف الخصائص الاجتماعية لعينة الدراسة:

قامت الدراسة بتحديد خصائص عينة الدراسة من خلال استخدام النسبة والتكرارات والانحراف المعياري على النحو التالي:

جدول(3) يوضح توزيع الشباب بمجتمع الدراسة طبقاً للخصائص الاجتماعية

		المتغيرات	
		السن	
%	ك	الاستجابة	
2.124 19.6		ذكر	1
		أنثى	2
51.9 48.1	83 77	منخفض	3
29.4 50.6	47 81	متوسط	4
20.0	32	مرتفع	5
15.0 56.9 28.1	24 91 45	أقل من 4 أفراد	3
		6 - 4	4
		6 أفراد فأكثر	5
100 0.00	160 0	نعم	1
		لا	2
100 0.00	160 0	نعم	1
		لا	2
13.1 36.3 50.6	21 58 81	أقل من ساعتان يومياً	1
		2 - 4 ساعة يومياً	2
		4 ساعات يومياً فأكثر	3
96.3 60.6 33.8	154 97 54	استخدام موقع التواصل الاجتماعي	1
		البريد الإلكتروني	2
		البحث عن معلومات	3
51.3 48.8	82 78	نعم	1
		لا	2
45.1	37	برمجه	1

(*) هذا السؤال يسمح بـتعدد الإجابات.

28.0	23	صيانة	2	
90.2	74	برامج أوفس	3	
92.7	76	تشغيل	4	
41.3	66	نعم	1	هل تعرضت لأحد الجرائم الإلكترونية من قبل
58.8	94	لا	2	

(ع)-) الانحراف المعياري (س)- المتوسط الحسابي

تابع جدول(3) يوضح توزيع الشباب بمجتمع الدراسة طبقاً للخصائص الاجتماعية

المتغيرات	m	الاستجابة	(ن=160) س-ع
ما نوع الاعتداء الذي حدث على حاسوبك (*)	1	التعرض لقرصنة على حاسوبي.	40.9 27
	2	التعرض لإختراق بفيروسات الحاسوب الآلي.	97.0 64
	3	إختراق البريد الإلكتروني الخاص بي	66.7 44
	4	الدخول على موقع التواصل الاجتماعي الخاص بي وإضافة محتوى غير لائق من أشخاص غرباء	81.8 54

يتضح من الجدول السابق أن متوسط عمر الشباب بعينة الدراسة بلغ (19) تقريباً عام تقريباً بانحراف معياري (2.124) ليشير صغر الانحراف المعياري أن معامل التشتت في أعمار عينة الدراسة متقارب وهو ما يؤكد التقارب الشديد في متوسط أعمار عينة الدراسة نظراً لوقعهم في فئة عمرية واحدة وهي فئة الشباب".

كما أشارت نتائج الجدول أن غالبية عينة الدراسة من الذكور بنسبة (51.9%) يليهم الإناث بنسبة (48.1%)، وهو ما قد يرجع إلى كبير أعداد الشباب الذكور عن الإناث في هذه الفئة العمرية". وجاء متوسط دخل أسر الشباب بعينة الدراسة من أصحاب الدخل المتوسط بنسبة (50.6%)، يليها الأسر أصحاب الدخل المنخفض بنسبة (29.4%)، يليها أصحاب الدخل المرتفع بنسبة (20.0%) وهو ما يتفق مع أن غالبية الأسر داخل المجتمع المصري من أصحاب الدخل المتوسط أو الطبقة المتوسطة. كما أكدت نتائج الدراسة أن غالبية أسر الشباب بعينة الدراسة يبلغ عدد أفراده (من 4 أفراد إلى أقل من 6 أفراد) بنسبة (56.9%)، يليها الأسر التي يبلغ عدد أفرادها (6 أفراد فأكثر) بنسبة (28.1%)، يليها الأسر التي يبلغ عدد أفرادها (أقل من 4 أفراد).

"وترى الدراسة أن معدل عدد أفراد الأسرة بعينة الدراسة يتفق مع الإحصاءات الرسمية والتي تؤكد أن متوسط عدد أفراد الأسرة بالمجتمع المصري يبلغ (4.2) فرد." (**)

و حول استخدام الشباب للحاسوب الآلي فقد أكدت نتائج الدراسة أن جميع أفراد عينة الدراسة يستخدمون الحاسوب الآلي بنسبة

(*) هذا السؤال يسمح بـ تعدد الإجابات.

(**) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء : النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والإسكان والمنشآت لعام 2017

(%)، وهو ما يؤكد على أن الشباب يتوجه إلى استخدام التكنولوجيا بالجيل الحالي أكثر من الأجيال السابقة. كما أكد جميع الشباب أنهم يستخدمون شبكة الانترنت بنسبة (100%)، " وهو ما أشارت إليه دراسة كل (Ghareb, M.I., 2018) بما أقرت الهيئات التشريعية الحماية القانونية للاستخدام المشروع لجهاز الكمبيوتر وشبكة المعلومات ومحاسبة مرتکبی الأفعال التي تشكل اعتداءً على حقوق مستخدميها أو لمنع إساءة استخدام جرائم الكمبيوتر. حيث أكدت الدراسة أن الدول في جميع أنحاء العالم تواجه تهديدات الانتهاكات الرقمية وذلك لأسباب قليلة تمتد من ضعف الابتكار وعدم كفاية التشريعات".

كما أشارت نتائج الدراسة أن غالبية الشباب يستخدمون شبكة الانترنت بمعدل (أكثر من 4 ساعات يومياً) بنسبة (50.6%)، يليها من يستخدمون شبكة الانترنت بمعدل (2-4 ساعات) بنسبة (36.3%)، وجاء في الترتيب الأخير (أقل من ساعتان يومياً) بنسبة (13.1%). " ويشر ارتفاع معدل استخدام الشباب لشبكة المعلومات إلى شغف الشباب لاستخدام شبكة الانترنت أو لربما لوجود وقت فراغ كبير لدى الشباب يقضيه في استخدام شبكة الانترنت" وتحتوى نتائج الدراسة أن هدف الشباب بعينة الدراسة من استخدام شبكة الانترنت هو استخدام موقع التواصل الاجتماعي بنسبة (96.3%)، يليها استخدام البريد الإلكتروني بنسبة (60.6%)، يليها استخدام شبكة الانترنت للبحث عن معلومات بنسبة (33.8%).

وترى الدراسة أن اتجاه الشباب نحو استخدام مواقع التواصل الاجتماعي يرجع إلى ميلهم نحو إقامة علاقات التواصل الاجتماعي من خلال استخدام العالم الافتراضي. وهو ما أشارت إليه دراسة (إبراهيم: 2013) والتي ركزت على الحماية القانونية لخصوصية مراسلات البريد ".

أما بالنسبة لحصول الشباب بعينة الدراسة على دورات تدريبية في مجال الحاسوب الآلي أشارت الغالبية أنها حصلت على دورات تدريبية في مجال استخدام الحاسوب الآلي بنسبة (51.3%)، يليهم من لم يحصلوا على دورات تدريبية بنسبة (48.8%) وهو ما يعكس اهتمام الشباب بتعلم استخدام الحاسوب الآلي على رغم من التقارب في نسبة من حصلوا على دورات تدريبية والذين لم يحصلوا على دورات تدريبية، وجاء غالبية من حصلوا على دورات تدريبية في مجال الحاسوب الآلي انهم قد حصلوا على دورات تدريبية في مجال تشغيل الحاسوب الآلي بنسبة (92.7%)، يليهم من حصلوا على دورات في برامج الأوفس بنسبة (90.2%)، يليهم من حصلوا على دورات تدريبية في مجال البرمجة بنسبة (45.1%)، يليهم من حصلوا على دورات في مجال صيانة الحاسوب الآلي بنسبة (28.0%). كما أكدت نتائج الدراسة أن نسبة (58.8%) من الشباب لم يتعرضوا للجرائم الإلكترونية، بينما جاءت نسبة (41.3%) من تعرضوا للجرائم الإلكترونية.

أما بالنسبة لنوع الاعتداء الذي حدث على حاسوب من تعرضوا لجرائم الإلكترونية فكان غالبيتهم تعرضوا لاختراق بفيروسات الحاسب الآلي بنسبة (97.0%)، يليها من تعرضوا للدخول على موقع التواصل الاجتماعي الخاص بهم وإضافة محتوى غير لائق من أشخاص غرباء بنسبة (81.8%)، يليها من تعرضوا لاختراق البريد الإلكتروني الخاص بهم بنسبة (66.7%)، يليهم من تعرضوا لقرصنة على حاسوبهم بنسبة (40.9%).

وهو ما أكدته دراسة (تومى: 2017) عن إيديولوجيا الشبكات الاجتماعية وخصوصية المستخدم بين الانتهاك والاختراق، وتهدف هذه الدراسة إلى التطرق إلى مخاطر وأثار عرض الذات على موقع شبكات التواصل الاجتماعي، ومختلف التحديات التي تواجه المستخدمين لحماية خصوصياتهم في هذه المجتمعات الافتراضية، وكذلك كذلك دراسة (الطيب: 2012) من صعوبة احتفاظ الفرد بخصوصيته جراء انتشار الكثير من الوسائل السهلة والتي يستخدمها أشخاص يعرفون باسم قراصنة الشبكة العنكبوتية".

كما أشارت له نظرية "المغالطة الفاصلة" من وجود أبعاداً اجتماعية لجرائم الإلكترونية لفهم الشامل في تفسير الجريمة ذاتها، وان تعلم السلوك الإجرامي يكون من خلال عملية الاتصال والتفاعل مع الأشخاص الآخرين، حيث يتم اكتساب المهارات والحركات، والإشارات المتعلقة بالسلوك الإجرامي.

2- عرض نتائج الدراسة المرتبطة بمدى وعي الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد:

تم تحديد مدى وعي الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد من خلال حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري حيث أنه في حالة تساوى العبارات في المتوسط الحسابي يتم ترتيبها حسب أقلهما درجة في الانحراف المعياري على النحو التالي:

جدول (4) توزيع عينة الدراسة طبقاً لمدى وعي الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم لانتهاك خصوصية الفرد

المتوسط الحسابي الانحراف المعياري	القيمة العامة للعبارة	العوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد
مستوى مرتفع	1.843	عدم وعي بعض مستخدمي الكمبيوتر بطبيعة الجرائم الإلكترونية.
مستوى مرتفع	1.709	الثقة الزائدة في الآخرين على شبكة الانترنت.
مستوى مرتفع	0.847	غياب الوعي المجتمعي للحد من مخاطر الجرائم الإلكترونية
مستوى مرتفع جداً	1.154	انتشار الفقر والبطالة والفراغ
مستوى مرتفع	1.245	غياب الوازع الديني والأخلاقي للمجرمين
مستوى مرتفع	1.266	سرعة تطور أساليب الجرائم الإلكترونية باستمرار
مستوى مرتفع	1.954	الطمع في الحصول على مردود مالي سريع.

مستوى متوسط 1.275	3.248	عدم قدره الأجهزة الأمنية على ملاحقة المجرمين
مستوى مرتفع 4.022		القيمة العامة للمعيار

يتضح من الجدول السابق أن وعى الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد تمثل في انتشار الفقر والبطالة والفراغ بمتوسط حسابي (4.208)، يليها غياب الوازع الديني والأخلاقي للمجرمين بمتوسط حسابي (4.198)، يليها عدم وعي بعض مستخدمي الكمبيوتر بطبيعة الجرائم الإلكترونية بمتوسط حسابي (4.185)، يليها غياب الوعي المجتمعي للحد من مخاطر الجرائم الإلكترونية بمتوسط حسابي (4.124)، يليها سرعة تطور أساليب الجرائم الإلكترونية باستمرار بمتوسط حسابي (4.103)، يليها الثقة الزائدة في الآخرين على شبكة الانترنت بمتوسط حسابي (4.054)، يليها الطمع في الحصول على مردود مالي سريع بمتوسط حسابي (3.248)، ومن خلال إلقاء نظرة عامة على نتائج الجدول نجد أن القيمة لمحور العوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد جاءت مرتفعة وهو ما يشير إلى ارتفاع وعى الشباب بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم وانتهاك خصوصية الفرد.

تفق نتائج الجدول السابق مع دراسة كل من (*Ghareb, M.I., Sedeq, F.M:2018*) حيث أكدت الدراسة أن الدول في جميع أنحاء العالم تواجه تهديدات الانتهادات الرقمية وذلك لأسباب قليلة تمتد من ضعف الابتكار وعدم كفاية التشريعات، وكذلك دراسة (بدر الدين: 2017) من سرعة تطور التقنيات المستخدمة في الجريمة الإلكترونية. وكذلك تتفق مع ما تناولته دراسة (السلمي: 2010) من أهمية المسؤولية المدنية في الحد من انتهاك الخصوصية في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، ودراسة (*Flihan, Nicholas A:2018*) أنه ليس من الممكن تحديد تكاليف الحماية من مخاطر الجرائم الإلكترونية.

ومن هنا فقد استطاعت الدراسة الإجابة على التساؤل القائل " ما مدى وعى الشباب من مستخدمي الانترنت نحو الأساليب المتتبعة في انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية؟".

3- عرض نتائج الدراسة المرتبطة بمدى وعى الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية:

تم تحديد مدى وعى الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية من خلال حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري حيث أنه في حالة تساوى العبارات في المتوسط الحسابي يتم ترتيبها حسب أقلهما درجة في الانحراف المعياري علي النحو التالي:

جدول (5) توزيع عينة الدراسة طبقاً لمدى ووعي الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند

التعرض للجرائم الإلكترونية

القيمة العامة للعبارة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية
مستوى مرتفع	1.032	3.421	تعرض الأسر للتفكك والانهيار
مستوى مرتفع	1.122	3.707	تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة
مستوى متوسط	1.025	3.397	افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد
مستوى مرتفع	1.085	3.604	تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع
مستوى مرتفع	1.132	3.748	افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت
مستوى مرتفع	1.354	3.658	انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والإثاث
مستوى مرتفع	1.257	3.472	تعرض الأفراد للعقوبات القانونية
مستوى مرتفع	1.025	3.487	انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع
القيمة العامة للمعيار			مستوى مرتفع
		3.561	

يتضح من الجدول السابق أن ووعي الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية تمثل في افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت بمتوسط حسابي (3.748)، يليها

تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة بمتوسط حسابي (3.707)، يليها انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والإثاث بمتوسط حسابي (3.658)، يليها تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع بمتوسط حسابي (3.604)،

يليها انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع بمتوسط حسابي (3.487)، يليها تعرض الأفراد للعقوبات القانونية بمتوسط حسابي (3.472)، يليها تعرض الأسر للتفكك والانهيار بمتوسط حسابي (3.421)، يليها افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد

بمتوسط حسابي (3.397)، ومن خلال إلقاء نظرة عامة على نتائج الجدول نجد أن القيمة لمحور ووعي الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية جاءت مرتفعة وهو ما يشير إلى ارتفاع ووعي الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية. وهو ما يتفق مع دراسة (العنزي: 2010) من حيث التعرف على الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الإلكترونية على مستخدمي

الانترنت ، وفي إطار ما تقدمه نظرية "التفاعلية الرمزية" من فهم الجريمة الإلكترونية، يمكن التأكيد على أن الصورة الذهنية لدى الجناة نحو المجنى عليهم تدفعهم لتبني أدواراً مغایرة أو التفسيرات التي تمكن الشخص المحتاب من استخدام الصورة الذهنية للحاجة بالاعتماد على الحاسوب من أجل إحداث نوع من التفاعل السلبي الإجرامي ومن هنا فقد استطاعت الدراسة الإجابة على التساؤل القائل " ما مدى ووعي الشباب بالآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد عند التعرض للجرائم الإلكترونية؟".

4- عرض نتائج الدراسة المرتبطة بالمقترنات التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب :

تم تحديد المقترنات التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب من خلال حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري حيث أنه في حالة تساوى العبارات في المتوسط الحسابي يتم ترتيبها حسب أقلهما درجة في الانحراف المعياري على النحو التالي:

جدول (6) توزيع عينة الدراسة طبقاً للمقترنات التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب

المقترنات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القيمة العامة للعبارة
التنقيف ونشر المعلومات المضادة للجرائم الإلكترونية	4.368	0.952	مستوى علي جداً
تطوير القوانين التي تحد من الجرائم الإلكترونية	4.292	0.965	مستوى علي جداً
تركيب نظام للحماية من الفيروسات وتحديث ذلك النظام	4.350	0.998	مستوى علي جداً
توفير منتجات وخدمات إلكترونية آمنة	4.248	1.147	مستوى علي جداً
الوعية بعدم تقديم معلومات شخصية رداً على البريد الإلكتروني	4.320	1.024	مستوى علي جداً
الوعية بحذف رسائل البريد المشكوك فيها دون فتحها	4.303	1.368	مستوى علي جداً
تحديث نظام التشغيل ومتصفح الانترنت أولًا بأول	4.240	1.025	مستوى علي جداً
ضمان تطبيق القوانين في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية	4.366	0.985	مستوى علي جداً
القيمة العامة للمعيار	4.310	مستوى مرتفع	

يتضح من الجدول السابق أن المقترنات التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب تمثلت في التلقيف ونشر المعلومات المضادة للجرائم الإلكترونية بمتوسط حسابي (4.368)، يليها ضمان تطبيق القوانين في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية بمتوسط حسابي (4.366)، يليها تركيب نظام للحماية من الفيروسات وتحديث ذلك النظام بمتوسط حسابي (4.350)، يليها الوعية بعدم تقديم معلومات شخصية رداً على البريد الإلكتروني بمتوسط حسابي (4.320)، يليها الوعية بحذف رسائل البريد المشكوك فيها دون فتحها بمتوسط حسابي (4.303)، يليها تطوير القوانين التي تحد من الجرائم الإلكترونية بمتوسط حسابي (4.292)، يليها توفير منتجات وخدمات الكترونية آمنة بمتوسط حسابي (4.248)، يليها تحديث نظام التشغيل ومتصفح الانترنت أولًا بأول بمتوسط حسابي (4.240)،

ومن خلال إلقاء نظرة عامة على نتائج الجدول نجد أن القيمة لمحور المقترنات التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب جاءت مرتفعة وهو ما يشير إلى

ارتفاع وعي الشباب بإيجاد مقتراحات للحد من انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية. وهو يتفق مع ما أشارت إليه دراسة (ابراهيم: 2013) من أهمية الحماية القانونية لخصوصية مراسلات البريد الإلكتروني، دراسة (العجالى، 2013) التي تبحث في حق احترام خصوصية الأفراد والانتهاكات التي تمس هذا الحق بواسطة الحاسوب الإلكتروني والوسائل الحديثة.

ومن هنا فقد استطاعت الدراسة الإجابة على التساؤل القائل " ما المقتراحات التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على انتهاك خصوصية الفرد من الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر الشباب؟".

5- طبيعة العلاقة بين الأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها:

تم تحديد العلاقة بين الأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة من خلال حساب معامل الارتباط "بيرسون" بين الأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها على النحو التالي:

جدول (7) يوضح طبيعة العلاقة بين الأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها

إعلانات الشركات الوهمية	الرسائل العاطفية والجنسية	الدعوة للدخول لموقع مزيفة	الاحتيال عن طريق اليانصيب	احتراق قواعد البيانات	سرقة البريد الإلكتروني	أساليب الجرائم الكترونية	
						الآثار الاجتماعية	الآثار الاجتماعية
*0.327	*0.447	*0.541	*0.587	*0.421	*0.487	عرض الأسر للتفكك والانهيار	
*0.366	*0.383	*0.493	*0.369	*0.288	*0.412	عرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة	
*0.327	*0.527	*0.396	*0.249	*0.458	*.404	افتقد الثقة المتبادلة بين الأفراد	
*0.490	*0.351	*0.472	*0.414	*0.373	*0.375	تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع	
*0.485	*0.398	*0.472	*0.462	*0.329	*0.355	افتقد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت	
*0.487	*0.324	*0.352	*0.354	*0.387	*0.357	انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والإثاث	
*0.355	*0.574	*0.365	*0.387	*0.237	*0.524	عرض الأفراد للعقوبات القانونية	
*0.670	*0.571	*0.354	*0.334	*0.54	*0.487	انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع	

* دالة عند مستوى معنوية (0.05) * دالة عند مستوى معنوية (0.01)

من خلال نتائج تحليل الجدول السابق والخاص بتحليل العلاقة الارتباطية بين الأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها نجد أن هناك علاقة ارتباطية طردية جوهرية عند مستوى ($\alpha < 0.05$) بين وعي الشباب بالآثار الاجتماعية للجرائم الإلكترونية والأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية، وهذا يشير إلى أنه كلما زادت الأساليب المتتبعة في الجرائم الإلكترونية كلما زادت الآثار الاجتماعية المترتبة عليها من وجهة نظر الشباب محل الدراسة

ومنا تتأكد الفرضية القائلة " أنه توجد علاقة طردية جوهرية دالة عند مستوى معنوية ($\alpha < 0.05$) بين الأساليب المتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها من وجهة نظر الشباب. وتفيد نتائج الجدول السابق دراسة (العنزي: 2010) من وجود علاقة بين أنماط الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها، وأظهرت الدراسة أن الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة تعد مرتفعة، وقد تمثل الغتصب الأهم فيها هو غياب المصداقية بين أطراف العلاقات التي تتم عبر الانترنت. كما توضح نظرية التفاعالية الرمزية في تفسير الفعل الإجرامي، من فهم العلاقة بين سلوك الجاني وتطبيع التكنولوجيا وبرامج الحاسوب في ارتكاب الفعل الإجرامي. أما نظرية "المخالطة الفاصلة" فتضع رؤية لفهم العلاقة بين الطبيعة النفسية للمجرم والأبعاد الاجتماعية للجرائم الإلكترونية.

ومن هنا استطاعت الدراسة الإجابة على التساؤل القائل " ما طبيعة العلاقة بين الأساليب المتبعة في الجرائم الإلكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها؟".

- توصيات الدراسة.
- العمل على زيادةوعي مستخدمي الكمبيوتر بطبيعة الجرائم الإلكترونية.
- العمل على توفير البرامج الإعلامية التنفيذية والتي تستهدف حماية مستخدمي الانترنت من الوقوع في شبكة المحتالين لانتهاك خصوصيتهم.
- العمل على سن القوانين والنظم والتشريعات التي تكفل حماية حقوق مستخدمي الانترنت من التعرض للجرائم الإلكترونية وانتهاك خصوصيتهم.
- توعية الأفراد والأسر بما يتناسب مع طبيعة المجتمع بالآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الإلكترونية .
- إجراء مزيد من الدراسات العلمية حول موضوع الدراسة، نظراً لاستمرارية تطور أشكال الجرائم الإلكترونية.

Abstract**Cybercrime and youth awareness of violating the privacy of the individual****By Soha Eid Rajab**

This study belongs to the pattern of analytical descriptive studies in order to identify the extent of youth awareness of the factors that lead to increasing crimes and violation of individual privacy, and to reveal the extent of awareness of young Internet users towards the methods used to violate the privacy of the individual from cybercrime, and determine the extent of awareness of young people on social impacts. The consequences of violating the privacy of the individual when exposed to cybercrime, and come up with proposals to alleviate the social effects of violation of the privacy of the individual from cybercrime from the point of view of young people, such as revealing the nature of the relationship between methods used in crimes. The study has developed the theory of symbolic reactivity and the theory of intermittent contact as a theoretical premise, and it relied on a questionnaire that measures the awareness of university youth towards the seriousness of cybercrimes in violation of the privacy of the individual. The human field of the current study was represented by a simple random sample from the fourth year students of the Higher Institute of Social Work in Cairo with (10%) of the students. There is a positive relationship with substantial significant at the abstract level (0.05) between the methods used in electronic crimes and social implications from the point of view of young people.

Key words:

Awareness - Youth - Cybercrime - Individual Privacy

- المراجع**أولاً: المراجع العربية:**

- (1) ابراهيم، نشوى رافت (2013): الحماية القانونية لخصوصية مراسلات البريد الإلكتروني، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة.
- (2) البدائنة، ذياب موسى (2014): الجرائم الإلكترونية (المفهوم والأسباب)، الملقي العلمي للجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحولات الإقليمية والدولية، كلية العلوم الإستراتيجية، عمان، الأردن.
- (3) الجبر، حامد سعيد. عقيل، ابتسام محمد رشيد. حسن، منى عبد الحميد (2017): واقع دور شبكات التواصل الاجتماعي في تنمية الوعي الناقد لدى طالبات كلية التربية الأساسية في دولة الكويت، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد 716 ديسمبر، الجزء الثاني.
- (4) الحذيفي، أمين احمد (2013): جرائم الكمبيوتر والانترنت، وزارة العدل، دولة السودان، مجلة العدل، ديسمبر، العدد 40 .
- (5) الحسن، إحسان (2005): النظريات الاجتماعية المتقدمة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن
- (6) الطيب، البشير سامي (2012): الإستراتيجية الأمنية لمكافحة الجرائم الإلكترونية، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد البحوث والدراسات الإستراتيجية، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.

- (7) الفار، إبراهيم وكيل. شاهين، سعاد (2001) : المدرسة الإلكترونية رؤية حديثة لجيل جديد، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي للتأمين للجمعية المصرية لتكنولوجيا التعليم، القاهرة، الجمعية المصرية لتكنولوجيا التعليم.
- (8) الشوابكة، محمد أمين (2004) : جرائم الحاسوب والإنترنت، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- (9) العجالي، جمال عبد الناصر(2013): الحماية الجنائية من إشكال المساس بحرمة الحياة الخاصة عبر المكالمات والصور دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة محمد خضريرة بسكرة، الجزائر.
- (10) العنزي، عبد المجيد الطوير(2010): اتجاهات المواطنين نحوجرائم الإلكترونية " دراسة ميدانية في عرعر بالمملكة العربية السعودية" ، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردن، 2010.
- (11) السمرى، عدلي (2010) : علم اجتماع الجريمة والانحراف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- (12) السلمى، منصور صالح(2010): المسئولية المدنية لانتهاك الخصوصية في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية.
- (13) الكمال، سعاد. بوبكر، الصبحى(2015): خطرجرائم المعلوماتية، المؤتمر الدولي الأول لمكافحةجرائم المعلوماتية ICACC، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية علوم الحاسوب والمعلومات، الرياض، المملكة العربية السعودية، نوفمبر .
- (14) العفيفي، يوسف خليل(2013): الجرائم الإلكترونية في التشريع الفلسطيني "دراسة تحليله مقارنة" ، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة.
- (15) القحطاني، مداوى سعيد مداوى(2016): الجريمة الإلكترونية في المجتمع الخليجي وكيفية مواجهتها، مجلس التعاون لدول الخليج العربي، الأمانة العامة.
- (16) الهمزاني، شائم (1998): علاقة الواقع الاجتماعي بالوعي الديني لدى مسلمي ألبانيا، دراسة ميدانية دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- (17) أمداح، أحمد(2015): الجريمة الإلكترونية في الفقه الجنائي الإسلامي، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، الجزائر.
- (18) بدر الدين، هشام عبد السيد(2017): الجرائم الإلكترونية في مصر ودستورية مبدأ الشرعية الجنائية، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، مركز جيل البحث العلمي، مايو، العدد 14.
- (19) بوزيدي، مختارية (2017) : ماهية الجريمة الإلكترونية، أعمال الملتقى الوطني، آليات مكافحةجرائم الإلكترونية في التشريع الجزائري، مركز جيل البحث العلمي وجامعة تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر.
- (20) بوشيرة، أمينة. موساوي، سهام (2018): الإطار القانوني للجريمة الإلكترونية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، الجزائر.
- (21) تومى، فضيلة(2017): إيديولوجيا الشبكات الاجتماعية وخصوصية المستخدم بين الانتهاك والاختراق، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع 30.
- (22) حسن، عبد صالح (2015): سياسة المشروع الإماراتي لمواجهةجرائم الإلكترونية، مجلة الفكر الشرطي، القيادة العامة لشرطة الشارقة، مركز بحوث الشرطة، أكتوبر، ج 24، العدد 95.

- (23) حسين، حسينات محمد (2012): جرائم الحاسوب والانترنت، مجلة جامعة فلسطين للأبحاث والدراسات، جامعة فلسطين، ينابير، العدد 2.
- (24) حسين، فريحة (2011): الجرائم الإلكترونية والانترنت، وزارة التربية والتعليم، مجلة المعلوماتية، وكالة التطوير والتخطيط، الجزائر، العدد 36 ، أكتوبر .
- (25) دبابنة، شيرين (2015): الجرائم الإلكترونية القرصنة الإلكترونية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، مركز البحث المالي والمصرفية، المجلد 23، العدد 1 .
- (26) درف، عبد الله محمد (2006): متطلبات هيئة الإدعاء في الجرائم الإلكترونية، وزارة العدل، دولة السودان، مجلة العدل، العدد 18.
- (27) فتح الله، هادي أحمد (2018): مفهوم شبكة الجرائم الإلكترونية على الأموال في الشريعة الإسلامية " دراسة معاصرة لحفظ المجتمع من الهجمات الإلكترونية المنظمة على الأموال" ، مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع، يوليو ع 27، كلية الإمارات للعلوم التربوية.
- (28) فخري، رياض(2014): خصائص الجريمة الإلكترونية وأثرها على القوانين ذات الصلة، مجلة المرافعة، هيئة المحامين لدى محكمتي الاستئناف بأكادير والعيون، المملكة المغربية، العدد 22، أغسطس.
- (29) فرحت، علاء الدين(2018): تأثير الجرائم الإلكترونية على البني السوسيو اقتصادية، مجلة دفاتر السياسية والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، الجزائر، عدد خاص، يونيو .
- (30) قطب، محمد علي (2010): الجرائم المعلوماتية وطرق مواجهتها، الأكاديمية الملكية للشرطة، وزارة الداخلية، مملكة البحرين.
- (31) مجذوب، لمياء(2018): الجريمة الإلكترونية، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، العدد 13.
- (32) محمد، محمود فتوح (2015): خصائص الجرائم المعلوماتية وصفات مرتكبيها في ظل مجتمع المعلوماتية، المؤتمر الدولي الأول لمكافحة الجرائم المعلوماتية ICACC، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية علوم الحاسوب والمعلومات، الرياض، المملكة العربية السعودية، نوفمبر.
- (33) معجم اللغة العربية(1995): المعجم الوجيز، وزارة التربية والتعليم، القاهرة.
- (34) مدني، سالم حمزة أمين(2007): مدى إمكانية تطبيق الحدود على الجرائم الإلكترونية، مجلة فكر وإبداع، الجزء 40، رابطة الأدب الحديث، مايو.
- (35) عادل، بشري لبيض (2018): إثبات الجريمة الإلكترونية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر .
- (36) عبد الحكيم، مولاي إبراهيم(2015): الجرائم الإلكترونية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد 23 ، المجلد 2 .
- (37) عبد الوهاب، بارق منظر(2017): جريمة انتهاك الخصوصية عبر الوسائل الإلكترونية في التشريع الأردني" دراسة مقارنة" ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

- (38) **وزارة العدل (2018): دراسة ميدانية حول الجرائم الإلكترونية في المجتمع الكويتي، قطاع تكنولوجيا المعلومات والإحصاء، إدارة الإحصاء والبحوث، الكويت .**
- (39) **يعقوب، محي الدين محمد (ب. س): القاموس المحيط، المطبعة الحسينية، القاهرة، الجزء الرابع.**
- (40) **صغير، يوسف (2013): الجريمة المرتكبة عبر الانترن特، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمرى، الجزائر.**
- ثانيا : المراجع الأجنبية :**

Alessandro Acquisti and Ralph Gross, Imagined Communities (2006): Awareness, Information Sharing, and Privacy on the Facebook, Pre-proceedings version. Privacy Enhancing Technologies Workshop (PET), H. John Heinz III School of Public Policy and Management, Carnegie Mellon University, Pittsburgh.

Boyd, danah(2018): Face book's Privacy Train wreck Exposure, Invasion, and Social Convergence, Convergence: The International Journal of Research into New Media Technologies, <http://cvg.sagepub.com>

David, L. (1995): Computer Crime Categories: How Techno-Criminals Operate, FBI Magazine, July 1995, The Net's Finest Legal Resource For Legal Pros & Laypeople Alike. Available on: <http://www.lectlaw.com>.

Doyle,C. (2008): Cyber Crime: An Overview Of The Federal Computer Fraud And Abuse Statute And Related Federal Criminal Laws, This Report – Under The Title Cyber Crime: A Sketch Of 18 U.S.C. 1030 And Related Federal Criminal Laws, RS20830.

Ghareb, M.I., Sedeq, F.M.(2018): Electronic crimes and the international community legislation: Comparative analytical study, International Journal of Scientific and Technology Research, 7 (8).

Glenn, Richard (2003): The Right to Privacy: Rights and Liberties under the Law, America's Freedoms, ABC-CLIO

Grubb, Ben(2014): Telstra found divulging web browsing histories to law-enforcement agencies without a warrant, published online on The Sydney Morning Herald, August, 20, 2014, Accessed on 25.02.2016

Flihan, Nicholas A.(2018): Electronic Crime in Healthcare, M.S. Degree, Utica College, , New York -- United States

Montesano, Joel J.(2019): The Anti-forensics Tactics, Techniques, and Procedures (TTPs) Cybercriminals Use to Hide Electronic Evidence of Crimes, M.S. Degree, Utica College, New York -- United States

Walton, Greg(2001): China's Golden Shield: Corporations and the Development of Surveillance Technology in the People's Republic of China, International Center for Human Rights and Democratic Development.

Kunz. M & Wilson, P. (2004): Computer Crime And Computer Fraud, Report to the Montgomery County Criminal Justice Coordinating Commission, University Of Maryland, Department Of Criminology And Criminal Justice.